الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أدرار

كلية :العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية قسم : العلوم الإسلامية

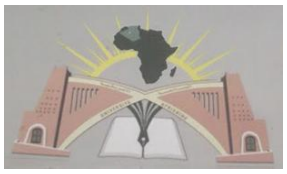

وسائل تأديب الطفل بين الفقه وعلم النفس

بحث مقدم لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في الفقه وأصوله

★إعداد الطالبة: ★ إشراف الدكتور :

- ✍ مدياني مليكة - ✍ بن دحمان عمر

الموسم الجامعي: 1434– 1435هـ

2013 – 2014م

إهداء

أهدي ثمرة عملي هذا إلى من أضيف اسمي إليه، إلى اطهر الأرواح التي غادرتنا للقاء رب كريم اسكنه الله فسيح جناته، والدي الكريم تغمده الله برحمته الواسعة.

إلى أحق الناس علي بالبر والوفاء ..... إلى من وهنت بحملي في أحشائها جنينا ، ولاقت مشقة بوضعي وليدة ، وبتربيتي ورعايتي صغيرة ، إلى من وضع الله تحت أقدامها الجنة ، إلى من لها الفضل علي في كل شئ بعد خالقي ، إلى نبع الحنان أمي أطال الله في عمرها ...إلى أغلى الناس ..... إليك أمي .

إلى شركاء الرحم الإخوة الاكارم .

إلى من قاسمني تعب هذا البحث والعمل،زوجي العزيز المخلص الوفي امحمد جعفري والذي أسأل الله أن لا يحرمني منه ، أدامه الله ذخرا ونبراسا لأسرتنا .

إلى زينة حياتي الدنيا وفلذة كبدي ابني الغالي بلقاسم الأمين .

إلى جميع طلبة السنة الثانية ماستر. تخصص فقه وأصول.

إلى كل من علمني حرفا أو منحني حكمة .....

إلى كل من اعرفهم واحترمهم وأحبهم في الله.....

إلى كل من ذكرني ودعا لي في ظهر الغيب.....

إليكم جميعا اهدي هذا العمل المتواضع

مدياني مليكة

شكر وتقدير

الحمد والشكر والثناء والإجلال لله تعالى الذي أكرمني ووفقني لإتمام هذا البحث.

ثم انه من لم يشكر الناس لم يشكر الله .

يسعدني بعد أن انتهيت من بحثي هذا إلا أن اعترف بالفضل لكل من أعانني حتى خرجت بالبحث في صورته الحالية وأخص بالذكر الأستاذ المشرف : بن دحمان عمر الذي أكن له أتم الاحترام والتقدير على كل ما قدمه لي من دعم وعون ، ليس في عملي هذا فقط بل طوال مرحلة الدراسة بالجامعة فجزاه الله عني وعن كل طلبة العلم خير الجزاء .

كما أتقدم بالشكر لزوجي الكريم امحمد جعفري والذي أعانني وبكل صدر رحب وروح طيبة على إتمام هذا البحث .

كما لا أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل لكل أساتذة قسم العلوم الإسلامية بالجامعة الإفريقية – أدرار على ما قدموه لنا طيلة مشوارنا الدراسي .

وجزى الله كل من سبق عنا خيرا.

مقدمـــة

الحمد لله رب العالمين،والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ،وعلى آله وصحبه أجمعين،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

يعتبر موضوع وسائل تأديب الطفل سواء في الفقه أو علم النفس من أهم المواضيع التربوية التي يحتاج إليها الآباء والمربون على حد سواء، فالأطفال هم زينة الحياة الدنيا،وهم عماد المستقبل،فلهذا فهم بحاجة لتربية جسمية وروحية وعقلية ووجدانية وسلوكية.إذ إن صلاحهم هو صلاح المجتمع ،وفسادهم هو فساده.

والمقصود بتأديب الأطفال في هذه الدراسة هو تناول أهم الأساليب التأديبية الموجهة للطفل عند خروجه على قواعد الأدب أو السلوك المحددة من طرف الوالدين أو أفراد العائلة الذين يعيشون في بيت واحد كالإخوة وغيرهم من الأقارب (الأخ، الأخت، الجد، الجدة، العم، العمة، الخال، الخالة).
والهدف من التأديب هو تعويد الطفل بهذه القواعد السلوكية وضرورة إتباعها والالتزام بها. ويعنى تحقيق هذا الهدف بالنسبة للوالدين النجاح في تثقيف الطفل وتربيته وفق معايير السلوك المحددة من طرف الوسط الأسري.
وفي الواقع، فإن تأديب الطفل لا ينفصل عن القيم والمعايير السلوكية السائدة في مجتمع ما بشرائحه المختلفة. وبالتالي، فإن أساليب التأديب تتأثر إلى حد كبير بهذه المعايير والقيم والثقافة والدين، كما تتأثر بأنواع العلاقات الموجودة بين الأزواج والزوجات وبين مختلف أفراد العائلة كما تتأثر بنمط العائلة من ناحية الهيكل والوظيفة.
وإلى جانب هذه التأثيرات، فإن هناك عوامل أخرى متعددة تؤثر في أساليب التأديب في الوسط الأسري. ومن ذلك المستوى التعليمي للوالدين ومستواهما الاقتصادي-الاجتماعي وبيئتهما الحضرية أو الريفية (البدوية)، وتدينهما وبالأسلوب التربوي (التأديبي) الذي نشأ عليه.
وكما تتباين أساليب التأديب بين الثقافات فإنها قد تتباين أيضا في إطار المجتمع الواحد وفي إطار ثقافة أصلية واحدة؛ وذلك راجع لعدة عوامل من بينها تعدد الثقافات الفرعية، واختلاف مستويات التعليم عند الآباء والأمهات، واختلاف المستويات الاقتصادية للآباء والأمهات، وتعدد الأديان

والأعراق واللغات والقيم وغير ذلك من العوامل والمتغيرات المرتبطة بعملية التأديب بما في ذلك أسلوب التأديب الذي تلقاه الآباء والأمهات أنفسهم خلال الطفولة في إطار العائلة والمدرسة.

وإذا كان مفهوم التأديب يحمل معنى إيجابيا إذ هو مشتق من "الأدب"؛ فإن عملية التأديب الممارسة في بعض الثقافات قد تخرج هذا المفهوم عن هذا المعنى الإيجابي ليصبح مفهوما يحمل معان سلبية من بينها سوء المعاملة قولا أو فعلا، والعقاب الجسدي والقسوة والغلظة والفظاظة بأنواعها ودرجاتها المختلفة وكل أشكال العنف والعدوانية بدرجات متفاوتة في الإيلام والإيذاء النفسي أو الجسدي أو كليهما.

وإذا كان تأديب الأطفال هدفا ضروريا ومحبذا ونبيلا؛ فإن أساليب التأديب وأدواته الفقهية أو النفسية هي موضوع الدراسة والبحث والمناقشة والتقويم والنقد.

دوافع اختيار الموضوع:يمكن القول أن هناك دوافع ساهمت في اختياري لهذا الموضوع سواء كانت ذاتية أو موضوعية .

فالدوافع الذاتية تتمثل في :

- الميل الشخصي نحو هذا الموضوع بصفتي أم لطفل
- الرغبة في الاكتشاف والبحث، وخاصة تجاه المواضع الحديثة.

أما الموضوعية فهي:

- سوء الفهم المنتشر بين مختلف الآباء والمربيين حول مفهوم التأديب.مما أدى إلى كثرة انتشار التعسف في استعمال الحق،وما نتج عن ذلك من ارتكاب كثير من صور الظلم باسم التأديب
- محاولة توضيح الأحكام والضوابط الفقهية والنفسية المرتبطة بتأديب الطفل

إشكالية البحث :ما هي أهم الوسائل الفقهية والنفسية التأديبية للطفل؟وما الفرق بينهما ؟ وأيهما الأنجع ؟

مناهج البحث :اعتمدت في انجاز هذه الدراسة على المنهجين التحليلي والمقارن وهذا لخصوصية الموضوع الذي يتناول موضوعا من زاويتين مختلفتين

الصعوبات التي واجهتني :

-قلة المصادر والمراجع المتخصصة وخاصة في مجال علم النفس .

وجود بعض التباين والاختلاف بين المصادر والمراجع.....

عامل الزمن إذ أن مدة أربعة أشهر لا تكفي لخوض غمار موضوع كهذا

ومن الدراسات السابقة:

– عبد الله ناصح علوان :تربية الأولاد في الإسلام ،دار السلام ،الجزء الأول ،ط1 1396هـ/1976م

– آمنة ارشد بنجر : أصول تربية الطفل المسلم الواقع والمستقبل دار الزهراء للنشر والتوزيع ،الرياض،ط1 ،1421هـ/2000م.

سهير كامل احمد :التوجيه والإرشاد النفسي للصغار ،مركز الإسكندرية للكتاب 2004م

خطة البحث:اتبعت في إعداد هذه المذكرة خطة مكونة من مقدمة ومدخل وفصلين وخاتمة

واشتملت المقدمة على التعريف بالموضوع و أسباب اختياره وإشكالية الدراسة و مناهج البحث و صعوبات العمل ووصف أهم المصادر و المراجع والخطة المتبعة،أما المدخل فخصصته لضبط وشرح بعض المفاهيم ك التأديب – الطفل – العقوبة.

أما الفصل الأول فخصصته لوسائل التأديب في الفقه الإسلامي،وقد قسمته إلى مبحثين تناولت في المبحث الأول التأديب بالموعظة ،أما المبحث الثاني ،فالتأديب بتصحيح الخطأ،في حين أن الثالث اشتمل على التأديب بالعقوبة.

أما الفصل الثاني فقد تناولت فيه وسائل التأديب في علم النفس،وقد اشتمل على ثلاث مباحث أساسية،فالمبحث الأول خُصص للإرشاد والتوجيه النفسي للطفل ،أما المبحث الثاني فتناولت فيه الوسائل التأديبية المستخدمة بعيدا عن العقاب،أما المبحث الثالث ،فاشتمل على العقاب البدني .

وأخيرا الخاتمة التي توصلتا فيها لأهم النتائج .

مدخل تمهيدي: مصطلحات البحث الأساسية:

سأتعرض في هذا المدخل للتعريف بأهم مصطلحات هذا البحث وهي التأديب،التعزير، الحد والطفل،العقوبة .

التأديب:

أولاً: **في اللغة:** مصدر أدُبَ بضم الدال ک (حَسُنَ)[1] و(التأديب) مصدر أَدَّب بتشديد الدال (الأدب) تأديباً.وأصل مادة الكلمة (الهمزة والدال والباء) تدل على معنى واحد تتفرع عنه مسائله، وترجع إليه[2] إذ هو بمعنى «الجمع والدعاء» يقال: أَدَبَهم على الأمر، أي: جمعهم عليه[3]، ومنه سُمي حُسْنُ الخلُق أدباً؛ لأنه أَمرٌ قد أُجْمِعَ عليه وعلى استحسانه[4] فهذا المعنى هو ما يدل عليه أصل وضع الكلمة في لغة العرب، ومع هذا فإن اشتقاق الاسم منه وفقاً للمعنى اللغوي مختلِف المراد، إذ أنَّ المقصود بـ(الأدب) يختلف عن المراد بـ(التأديب)، فـ (الأدب) كلمة تقع«على كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل»، إذ أنه يأدب الناس إلى المحامد وينهاهم عن المقابح.

وأما (التأديب) فهو التعليم والمعاقبة على الإساءة يقال: أدَّبه أي علَّمه الأدب، وعاقبه على إساءته؛ لأنه سبب يدعو إلى حقيقة الأدب و(التأديب) لفظ يدل على المبالغة والتكثير[5].وعلى هذا (الأدب)

---

[1] – محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري:لسان العرب ،ط 1، بيروت، دار صادر، مادة أدب ، ج 1، ص 43

[2] – أبي الحسن بن فارس بن زكرياء تحقيق وضبط عبد السلام ، معجم مقاييس اللغة ،دار الفكر ، سنة 1399هـ / 1979م. الجزء1 ،مادة أدب ،ص74 .

[3] – أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن احمد الزمخشري ،أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود ،، ط 1، بيروت ،دار الكتب العلمية ، سنة 1419هـ/1998م ، الجزء 1، ،مادة أدب ص3.

[4] – أبي الحسن بن فارس بن زكرياء تحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، مجمل اللغة ،ج1،مؤسسة الرسالة ط2،سنة 1406هـ/1986م ، ، مادة أدب ج 1 ، ص 91.

[5] – احمد بن محمد بن علي المقري ،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ،ج1،ط5، الأميرية القاهرة سنة 1922م.ص11

هو رياضة النفس، وجمع محاسن الأخلاق، والاتصاف بها، وأن (التأديب) لفظ يُطلقُ على تعليم الأدب، وتلقين فنونه، والدعاء إليها مع المعاقبة على سوء التصرف فيها.

من هنا فإنه يظهر نوع اختلاف بين مدلولي كلٍّ من (الأدب) و(التأديب) يمكنُ إيضاحه بإحدى عبارتين:

1 – أن يقال: إن (الأدب) لفظ يستعمل فيما يدل على محاسن الأخلاق، وتهذيب النفس وجمع الصفات الحميدة، بينما اللفظ الثاني (التأديب) يدل على المبالغة في تحصيل ذلك، والإكثار منه.

2 – أو يقال: إن (الأدب) هو تلك الملكة والهيئة التي يتصف بها الإنسان. وأما (التأديب) فهو الطريق الموصل إلى هذا المعنى، سواء كان بواسطة التعلم أم التعليم، بطواعية الشخص ورغبته أم عن طريق العقوبة والتخويف.

ثانياً: في الاصطلاح:

1 – تعريف ابن قدامة– رحمه الله – حيث قال:«التأديب – هو – الضرب والوعيد والتعنيف»[6] إلا أنه يلاحظ على هذا التعريف اقتصاره على أحد جانبي التأديب وهو المعاقبة وتصحيح الانحراف.

2 – وعَرَّفه ابن المبْرِد رحمه الله بأنه عبارة عن «الردع بالضرب والزجر»[7]

وبمعنى أدق فالتأديب هو:«تعليم ومعاقبة خفيفة ينزلها الولي — غير القاضي – بمن له الولاية عليه بقصد إصلاحه»[8] ، ويختلف ذلك باختلاف الانحراف وملابساته، والمؤدَّب وحالته.

---

[6] موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني، دار إحياء التراث العربي : ،سنة النشر: 1405هـ / 1985م رقم الطبعة: الأولى ، ج 2 ص 350

[7] رضوان غريبة :الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي لابن المبرد ،الخبر دار المجتمع ،ط1 1411هـ، ج 2 ص 234

[8] محمد رواس قلعجي ، موسوعة عمر ابن خطاب رضي الله عنه ، سنة (1401هـ/1981م)المجلد الأول ،ص188

فلا يخرج استعمال الفقهاء لهذه الكلمة عن مدلولها اللغوي المتقدم الدال على معنى رياضة النفس، وتعليمها، ومعاقبتها على الإساءة.

التعزير:

لغة: التأديب دون الحد، والتعزير في قوله تعالى: (لتؤمنوا باللّه ورسوله وتعزروه)[9]) وهو النصرة والتعظيم، فهو من أسماء الأضداد، وهو مصدر عزر من العزر وهو الرد والمنع، وسميت العقوبة تعزيرا، لأن من شأنها أن تدفع الجاني وترده عن ارتكاب الجرائم، أو العودة إليها[10]

.**واصطلاحا:** هو عقوبة غير مقدرة شرعا تجب حقا لله تعالى أو لآدمي في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة غالبا[11].

والزجر معناه: منع الجاني من معاودة الجريمة، ومنع غيره من ارتكابها، ومن ترك الواجبات كترك الصلاة والمماطلة في أداء حقوق الناس[12]

وليس التعزير للتعذيب أو إهدار الآدمية أو الإتلاف حيث لا يكون ذلك واجبا .وقد أجمع الفقهاء على أن ترك الواجب أو فعل المحرم معصية فيها التعزير إذا لم يكن هناك حد مقدر[13].

ومثال ترك الواجب عندهم: منع الزكاة، وترك قضاء الدين عند القدرة على ذلك، وعدم أداء الأمانة، وعدم رد المغصوب، ومثال فعل المحرم: سرقة ما لا قطع فيه، لعدم توافر شروط النصاب أو الحرز مثلا، وتقبيل الأجنبية والخلوة بها، والغش في الأسواق والعمل بالربا وشهادة الزور.

وقال القليوبي: قد يشرع التعزير ولا معصية، كتأديب طفل، وكافر، وكمن يكتسب بآلة لهولا معصية فيها[14]

---

[9] سورة الفتح الآية 09

[10] حمد بن محمد بن علي المقري ،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ،ج2،ط5، الاميرية القاهرة سنة 1922م.ص 407

[11] شمس الدين :المبسوط للسرخسي ،دار المعرفة ،بيروت مطبعة السعادة ،1331هـ ج9 ،ص36

[12] ابن فرحون العمري إبراهيم شمس الدين محمد :تبصرة الحكام ،دار عالم الكتب ،طبعة خاصة ،1423هـ/2003 م. ج1 ص 366-368

[13] ابن فرحون العمري إبراهيم شمس الدين محمد :تبصرة الحكام ،دار عالم الكتب ،طبعة خاصة ،1423هـ/2003 م. ج2،ص366

قال النووي رحمه الله:«ومن الأصحاب من يخص لفظ التعزير بضرب الإمام أو نائبه للتأديب في غير حدٍ، ويسمى ضرب الزوج زوجته، والمعلم الصبي، والأب ولده تأديباً لا تعزيراً، ومنهم مَن يطلق التعزير على النوعين وهو الأشهر»[15]

ويقول الخطيب الشربيني رحمه الله:«وتسمية ضرب الولي والزوج والمعلم تعزيراً هو أشهر الاصطلاحين، كما ذكره الرافعي قال: ومنهم مَن يخص لفظ التعزير بالإمام أو نائبه، وضرب الباقي بتسميته تأديباً لا تعزيراً»[16]

أما الحنفية والمالكية: فقد جعلوا التعزير يصدقُ على التأديب الصادر من الزوج أو الأب أو السيد أو غيرهم،كما يصدقُ على فعل الإمام.قال ابن عابدين رحمه الله:«التعزير يفعله الزوج والسيد، وكل من رأى أحداً يباشر المعصية»[17].

وقال ابن شاس رحمه الله:«وأما المستوفي – «للتعزير» فهو الإمام، والأب، والسيد، والزوج، لكن الأب يؤدبُ الصغير دون الكبير، ومعلمه أيضاً يؤدبه بإذنه، والسيد في حق نفسه وفي حق الله عز

---

[14] **شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي /شهاب الدين احمد البرلسي الملقب بعميرة** حاشيتان .قليوبي، وعميرة :على **شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين ، دار النشر :دار الفكر ، لبنان / بيروت، 1419هـ / 1998م الطبعة :الأولى، تحقيق :مكتب البحوث والدراسات** ، ج4 ص205

[15] شمس الدين النووي روضة الطالبين وعمدة المفتين، ، دار النشر :المكتب الإسلامي - بيروت 1405- ، الطبعة :الثانية.. ج10 ص175

[16] شمس الدين النووي محمد بن احمد الخطيب الشربيني الشافعي :مغني المحتاج،ط1 سنة1994/1415م ، ج 4 ،ص 199

[17] ابن عابدين، حاشية على الدر المختارشرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت سنة 1921هـ/ 2000م ،ج3،ص177

وجل،والزوج يعزر في النشوز وما يشبهه مما يتعلق بمنع حقه.... فإن كانت المرأة لا تترك النشوز إلا بضرب مخوف لم يجز تعزيرها أصلاً»[18].

تعريف الطفل لغة : من الفعل الثلاثي طفل والطفل :هو النبات الرخص ،والرخص الناعم والجمع طفال وطفول . والطفل والطفلة الصغيران،والصبي يدعى طفلا حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم [19]

في الاصطلاح :جاء في التعاريف الولد الصغير من الإنسان والدواب[20] وجموع عبارات أهل العلم تدل على أن الصغير هو الولد دون البلوغ ذكرا كان أو أنثى[21]وللبلوغ شرعا علامات، منها ما يعم الذكر والأنثى كالاحتلام، ونزول المني،والإنبات وغلظ الصوت، ولا يحدد بسن إلا إذا لم تظهر علامات البلوغ، وإن لم تظهر فعند بلوغ خمس عشرة سنة، وتختص الأنثى بالحبل والحيض [22] و الذي يدل على أن اسم الطفل مختصا بمن كان قبل البلوغ كثيرة، منها.

قوله تعالى{:وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم }[23]

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال: رفع القلم عن ثلاثة، عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى

---

[18]جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاش ،تحقيق محمد أبو أحفاد وعبد الحفيظ منصور:عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة ، ط1، دار الغرب الإسلامي 1415هـ /1955م ج 3 ص 350

[19] مرجع سابق : ابن منظور لسان العرب ج 10 ، ص 401

[20]محمد عبد الرؤوف المناوي التعاريف، ،الطبعة الأولى، 1410 هـ، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق، تحقيق :د.محمد رضوان الداية ج/1 ص. 483

[21] ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة،دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 1421هـ /2000 م.ج/7 ص 33

[22]كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي فتح القدير، ، دار النشر :دار الفكر - بيروت،الطبعة :الثانية، ج/1 ص426 .

[23] مرجع سابق حاشية ابن عابدين ج/7 ص 33 .والآية سورة النور أية رقم : 59

يكبر[24].

والطفولة هي المرحلة من الميلاد حتى البلوغ ، وهى المرحلة الأولى من حياة الإنسان ، والتي تتشكل شخصيته من خلالها ، وليس هناك اتفاق بشأن العمر الذي يمثل الحد الأعلى للطفولة ، ولكن اتفاقية حقوق الطفل 1989 م تنص على: أن الطفل هو أي إنسان دون سن 18 عاماً ، ما لم يبلغ طور الرشد في وقت مبكر[25].

والمفهوم اللغوي والاصطلاحي للطفولة يشيرُ إلى أن الطفولة مرحلة عمرية من عمر الكائن البشرى تتسم بأطول وأدق مرحلة طفولة بين سائر المخلوقات .

ومرحلة الطفولة هي فترة الحياة التي تبدأ منذ الميلاد حتى الرشد،وهى تختلف من ثقافة إلى أخرى ، فقد تنتهي الطفولة عند البلوغ ،[26]

كما قسم علماء نفس النمو مراحل الطفولة إلى أربع مراحل هي :

1. المرحلة الجنينية .
2. مرحلة الطفولة المبكرة .
3. مرحلة الطفولة الوسطى .
4. مرحلة الطفولة المتأخرة .

ومع تنوع الخصائص المميزة لكل مرحلة من المراحل السابقة وجد الاختلاف غير الجوهري حول عدم اصطلاح العلماء لتحديد سن محددة تنتهي عندها آخر مرحلة من مراحل الطفولة، وأسباب ذلك تعود إلى الفروق الفردية بين النوعين الذكر والأنثى من ناحية،ولتغير العوامل البيولوجية والبيئية من

---

[24] سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، سنن أبي داود،تحقيق :محمد محيي الدين عبد الحميد أبو داود ، دار الفكر، ت في باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا،ح :4398

[25] بهي الدين حسن ومحمد السيد سعيد ، حقوقنا الآن وليس غدا المواثيق الأساسية لحقوق الإنسان سلسلة تعليم حقوق الإنسان 8، سنة 2003م ، ص188

[26] محمد عاطف غيث ، قاموس علم الاجتماع ، دار المعرفة الجامعية ، ص5

ناحية أخرى ، ومهما يكن من أمر فإن وصول الطفل الناشئ إلى سن البلوغ ككائن بالغ عاقل هو ما يمكن أن يقف بنا عند نهاية مرحلة الطفولة .

تعريف العقوبة

لغة : كلمة العقوبة اسم مصدر للفعل"عقب" والعين والقاف والباء أصلان صحيحان، أحدهما يدل على تأخير الشيء وإتيانه بعد غيره، والأصل الآخر يدل على ارتفاع وشدة وصعوبة[27]. يقال: ليس لفلان عقب أي: ليس له ولد يخلفه، وكل من خلف بعد شيء فهو عاقبه، وعاقبة كل شيء آخره.[28]

العقوبة اصطلاحاً:

يمكن تعريف العقوبة في الشريعة الإسلامية بالآتي:

العقوبة هي جزاء يقرره الشارع في حق كل من يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، أو يعين آخر على مخالفة تلك الأحكام، وتختلف طبيعة ذلك الجزاء باختلاف الجرم حدّةً وخفة[29].واختلفت عبارات الفقهاء في تعريف العقوبة اصطلاحاً، فعرفها بعضهم بقوله:

"زواجر وضعها الله تعالى للردع عن ارتكاب ما حظر وترك ما أمر"[30].

وعرفها بعض المعاصرين من أهل العلم بأنها: "الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر

---

[27] أبو منصور محمد بن احمد الأزهري ، تهذيب اللغة تحقيق محمد عوض مرعب، ط1: دار إحياء التراث العربي ، بيروت 2001م، ج1 ، ص179

[28] إسماعيل بن حماد الجوهري ،: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تحقيق احمد عبد الغفور عطار، ط2 ،دار العلم للملايين بيروت لبنان 1399 هـ /1979م، ج 1، ص203

[29] حيدر البصري ، العقوبة في التشريع الإسلامي والوضعي دراسة مقارنة ، مجلة النبأ عدد 1 4شوال 1420هـ كانون الثاني 2000م

[30] أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، في الأحكام السلطانية ،تحقيق: احمد مبارك البغدادي، ط1 ، مكتبة ابن فتية الكويت 1409 هـ /1989م،ص221.

الشارع"[31]

تعريف الحد :

لغة: هو المنع، وحدود الله: محارمه التي نهى عن ارتكابها وانتهاكها، قال تعالى(:تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا)[32] ومنه سمي البواب حدادا لأنه يمنع من يدخل الدار، والحدود حدودا لأنها تمنع من العودة إلى المعصية[33].

وأيضا هو المنع والفصل بين الشيئين [34]

اصطلاحا :

ورد الفقهاء تعاريف متعددة تختلف باختلاف المذاهب، فكل أهل مذهب يعرف الحد على ما يتلاءم مع مذهبهم.

ومن أكثرها دقة وشمولا واتفاقا مع جميع المذاهب الفقهية ما قاله الدكتور عبد الله الركبان ، حيث قال: "الحد عقوبة مقدرة شرعت لصيانة الأنساب والأعراض ، والعقول ، والأموال ، وتأمين السبيل"[35]

---

[31] عبد القادر عودة ،التشريع الجنائي الإسلامي مقارن بالقانون الوضعي ،دار الكتاب العربي بيروت. ج 1،ص 609

[32] سورة البقرة الآية: 187

[33] محمد السفاريني :لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المصبة في عقد الفرقة المرضية ، ط1 المكتب الإسلامي ،دار الخاني ،الجزء الأول ، 1411 هـ/1991ص441

[34] محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري :لسان العرب.دار صادر بيروت ط1 "مادة عقب" ،ج2،ص800.

[35] الركبان عبد الله العلي ، النظرية العامة *لإثبات* موجبات الحدود ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ج 1 ص16.

الفصل الأول :

وسائل تأديب الطفل في الفقه

المبحث الأول: التأديب بالموعظة

المبحث الثاني:التأديب بتصحيح الخطأ

المبحث الثالث:التأديب بالعقوبة

المبحث الأول: التأديب بالموعظة

إن المولود الصغير يُولد على الفطرة وقلبه الطاهر البريء لم يتلوث بعد ونفسه البيضاء الصافية لم تتدنس بعد بمفاسد المجتمع، ولم تتقلب في مدارج العدوان .فما على المربي إلا أن يدرك هذه الحقيقة وأن ينتهج منهج القرآن الكريم في موعظته وإرشاداته في تأديب أبنائه، .ولقد أشار القرآن الكريم إلى الموعظة والنصح عسى أن ينتهجها من كان له في عنقه حق التربية، ليوصلوا أولادهم إلى الغاية المثلى في الإعداد والتكوين والتهذيب .وقد تعددت الأساليب القرآنية في الموعظة لتأديب الطفل منها:

المطلب الأول :النداء الاقناعي :

وهو نداء مصحوب بالاستعطاف والاستنكار،وهذا الأسلوب له إيحاءاته المؤثرة على المشاعر وتأثيره البالغ في القلوب فعلى المربي أن يضعه نصب عينيه في تعامله مع الطفل فلكم هو مؤثر فيه ويصل إلى صميم قلبه وعقله وقد جاء في القرآن الكريم:

"وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيم وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ"[36]

و على لسان نوح: (و نَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ)[37]

وعلى لسان يعقوب " قَالَ يَا بُنَيَّ لا تَقْصُصْ رُؤْياكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْداً إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ".[38]

---

[36] سورة لقمان :الآية 17

[37] سورة هود الآية 42

[38] سورة يوسف الآية 5

وعلى لسان إبراهيم ويعقوب " وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ "[39]

وهكذا بين لنا القرآن الكريم أن الأنبياء سلكوا منهج النداء الاقناعي في تربيتهم لأبنائهم فلو سلكها المربي عندنا في تربيته لطفله فلاشك من انه سينشئ طفلا ومنه جيلا صالحا متشبعا بروح إيمانية خالصة وأخلاقا عالية.

وكان أسلوب ضرْب المثَل أحدَ الأساليب الإقناعيَّة الَّتي استخْدَمها القُرآن الكريم والرَّسول – صلَّى الله عليْه وسلَّم – في بيان الحقائق التي يهتدي بها النَّاس، وفي إقامة الحجَّة على مَن ضلَّ عن الهدَف الذي يَرمي إليْه القُرآن والسنَّة، وهو تحقيق العبوديَّة لله وحده [40]، وغير ذلك من أهْداف التَّربية الإسلاميَّة؛ كتربية العواطِف الربَّانيَّة بإثارة الانفِعالات المناسبة للمعنى من خِلال المثل المضْروب، وتربية العقل على التَّفكير الصَّحيح، والقِياس المنطقي السَّليم [41].

وقد كان رسولُ الله – صلَّى الله عليْه وسلَّم – يستعين على توْضيح المواعظ بضرْب المثل ممَّا يشاهِدُه النَّاس بأمِّ أعيُنِهم، ويقع تَحت حواسِّهم وفي متناول أيديهم؛ ليكون وَقْع الموْعِظة في النَّفس أشدَّ، وفي الذهن أرْسَخ، ومن الأمثِلة على ذلك: ما رواه أنس بن مالك – رضِي الله عنْه - قال: قال رسول الله – صلَّى الله عليْه وسلَّم–: ((مَثَل المؤمِن الَّذي يقرأ القُرآن كمثل الأُتْرُجَّة: ريحها طيِّب وطعْمُها طيِّب، ومَثَل المؤمِن الَّذي لا يقرأ القُرآن كمثَل التَّمرة: طعمُها طيِّب ولا ريح لها، ومثل الفاجر الَّذي يقرأ

---

[39] سورة البقرة :الآية 132

[40] سالم بن سعيد بن مسفر بن جبار، الإقناع في التربية الإسلامية، الطبعة الثانية ،دار الأندلس الخضراء، جدة، المملكة العربية السعودية، ، 1422هـ-2001م، ص (107-108)

[41] عبدا لرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلاميَّة وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، الطبعة الثالثة، دار الفكر، دمشق، 1425هـ - 2004م، ص (201- 204)

القُرآن كمثَل الرَّيحانة: ريحها طيِّب وطعمها مرٌّ، ومثَل الفاجر الَّذي لا يقْرأ القُرآن كمثل الحنظلة: طعمُها مرٌّ ولا ريح لها.))[42]

ومِن الأحاديث -أيضًا – الَّتي استخدم فيها النَّبيُّ – صلَّى الله عليْه وسلَّم – أسلوب ضرْب الأمثال، وأسلوب إثارة الانتِباه، وطرْح السُّؤال على أصحابه؛ ليثير النَّشاط الذِّهْني، ويجذب انتباهَهم ويشوِّقهم لما سيقولُه لهم: ما جاء عن أبِي هُريرة – رضِي الله عنْه –: أنَّه سمِع رسول الله – صلَّى الله عليْه وسلَّم – يقول: ((أرأيْتُم لو أنَّ نهرًا بباب أحَدِكم يغتسل منْه كلَّ يوم خَمس مرَّات، هل يبقى من درَنِه شيء؟)) قالوا: لا يبْقى من درَنِه شيء، قال: ((فذلِك مثَل الصَّلوات الخَمس، يمحو الله بهنَّ الخطايا)). [43]

وترجِع أهمِّيَّة استِخْدام أسلوب ضرْب المثل في التَّربية إلى كوْنِه طابعًا خاصًّا، سواءٌ في إصابة المعْنى بدقَّة، أم في إيجاز اللَّفظ مع فصاحتِه، أم في أداء الغرَض الَّذي سيق من أجلِه الكلام، وهو أعظم من أسلوب التَّلْقين؛ لأنَّه يُثير في النَّفس العواطف والمشاعِر، وعن طريق ذلك يُدفع الإنسان إلى الالتِزام بالمبادئ عمليًّا، هذا إلى جانب أنَّه يُساعد على تصْوير المعاني، وتَجسيدِها في الذِّهْن، وعن طريق ذلك يسهل الفهْم وإثبات المعاني في الذَّاكرة، واستِرْجاعها عند الحاجة[44] .

---

[42] محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري) ، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر،الطبعة :الأولى لناشر :دار طوق النجاة، 1422 هـ ،باب: ذكر الأطعمة ، ج7، ص 77 ،ح:5427.

[43] محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، المرجع السابق، كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلوات الخمس كفَّارة ، ج1 ،ص211 ، ح :528.

[44] سالم بن سعيد بن مسفر بن جبار ، مرجع سابق، ص (109، 110)

المطلب الثاني : الأسلوب القصصي المصحوب بالعبرة والموعظة :

وهذا الأسلوب له تأثيراته النفسية وانطباعاته الذهنية وحججه المنطقية والعقلية وقد استعمله القرآن

الكريم في كثير من المواطن ولا سيما أخبار الرسل مع أقوامهم وقد من الله سبحانه على رسوله عليه الصلاة والسلام بان قص عليه أحسن القصص ونزل عليه أحسن الحديث ليكون للناس أية وعبرة .حيث يعرض القرآن الكريم العديد من القصص التي تعالج قضايا متنوعة وقد خاطب سبحانه نبيه عليه الصلاة والسلام قائلا : قال تعالى:(*نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَص*) [45] وقوله تعالى:(تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ[46] وقوله تعالى :"(*فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُون*)ً [47]

وقوله:(*وَكُلاًّ نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ*) [48]

وقد استخدم رسولُ الله – صلَّى الله عليْه وسلَّم – أُسْلوب القَصَص الهادف في التَّربية؛ لما للقصَّة المشتمِلة على العِظة والعبرة من تأثيرٍ بالغٍ في النُّفوس؛ لأنَّ النَّفس بطبيعتِها تنجذب إلى القصَّة، وتأخذ القصَّة بِمجامع القلوب، فإذا أودعت فيها الحكمة والعِبرة كانت الغاية، والرَّسول – صلَّى الله عليْه وسلَّم – لا يَحكي القصص لمجرَّد أنَّه قصص للتَّسلية وتزْجية الأوْقات؛ ولكنَّه يقصُّ القصص من أجْل التَّربية، وترسيخ المعاني الإيمانيَّة، والأخلاق المرْضية وممَّا يُرْوى عنْه – صلَّى الله عليْه وسلَّم – في ذلك: ما رُوِي عن أبي هُريْرة – رضِي الله عنْه –: أنَّه سمِع النَّبيَّ – صلَّى الله عليْه وسلَّم – يقول: ((إنَّ ثلاثةً في بني إسرائيل: أبْرص وأقْرع وأعْمى، فأراد الله أن يبتلِيَهم، فبعث إليْهم ملكًا، فأتى الأبْرص فقال: أيُّ شيء أحبُّ إليْك؟ قال: لون حَسَن، وجِلْد حسن، ويذهب عني الَّذي قد قذرني النَّاس، قال: فمسحَه فذهب عنْه قذره، وأُعطي لونًا حسنًا وجلدًا حسنًا، فقال: فأيُّ المال أحبُّ إليْك؟ قال: الإبل، قال: فأُعْطِي ناقة عُشَرَاء، فقال: بارك الله لك فيها . فأتى الأقرع فقال: أيُّ شيء أحبّ إليْك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عنِّي هذا الَّذي قذرني النَّاس، قال: فمسحه فذَهَب عنه،

---

[45] سورة يوسف : *الآية* 3 .

[46] سورة الأعراف الآية: 101

[47] سورة *الأعراف* آية :176

[48] سورة هود الآية : 120

وأُعْطي شعرًا حسنًا، قال: فأيُّ المال أحبُّ إليك؟ قال: البقر، فأُعْطِي بقرة حاملاً، فقال: بارك الله لك فيها .

قال: فأتى الأعْمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرُدَّ الله إليَّ بصري، فأبصر به الناس، قال : فمسحه فردَّ الله إليْه بصره، قال: فأيُّ المال أحب إليْك؟ قال: الغنم، فأُعْطِي شاة والدًا . فأنتج هذَانِ وولَّدَ هذا، فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر، ولهذا وادٍ من الغنم . قال :ثمَّ إنَّه أتى الأبْرص في صورته وهيْئته فقال: رجلٌ مسكين قد انقطعت بي الحِبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلاَّ بالله ثمَّ بك، أسألك – بالَّذي أعطاك اللَّون الحسن والجِلْد الحسن والمال – بعيرًا أتبلَّغ عليْه في سفري .

فقال: الحقوق كثيرة، فقال له: كأنِّي أعرفك، ألَم تكُنْ أبْرص يقذرك النَّاس، فقيرًا فأعْطاك الله؟ فقال: إنَّما ورثت هذا المال كابِرًا عن كابر، فقال: إن كنتَ كاذِبا فصيَّرك الله إلى ما كنتَ. قال :وأتى الأقْرع في صورته، فقال له مثلَ ما قال لهذا، وردَّ عليه مثل ما ردَّ على هذا، فقال: إن كنتَ كاذِبًا فصيَّرك الله إلى ما كنتَ.

قال :وأتى الأعْمى في صورته وهيْئته، فقال: رجُل مسكين وابنُ سبيل، انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغَ لي اليوم إلاَّ بالله ثمَّ بك، أسألك – بالَّذي ردَّ عليْك بصرك – شاةً أتبلَّغ بها في سفري، فقال: قد كنتُ أعْمى فردَّ الله إليَّ بصَري، فخُذْ ما شئت، ودَعْ ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم شيئًا أخذته لله. فقال: أمْسِكْ مالك، فإنَّما ابتُليتُم، فقد رُضي عنك، وسُخِط على صاحبيك)) .[49] فبهذِه القصَّة استطاع الرَّسول -صلَّى الله عليْه وسلَّم – أن يغرِس في نفوس أصحابه الكثير والكثير من القيم الإسلامية؛ كالصِّدْق، والكرم، وشُكْر النِّعمة... إلخ، بأُسلوبٍ

كلُّه تشْويق وإثارة، وطرافة في الموْضوع، وبساطة في الأسلوب.ومن القصص المؤثِّرة والمقْنِعة الَّتي وردتْ في السنَّة أيضًا :قصَّة أصْحاب الغار، وقصَّة اختِصام الملائكة فيمن قتَل مائةَ نفْسٍ، ثمَّ توبته بعد

[49] محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري) تحقيق :محمد زهير بن ناصر الناصر ،ط 1،دار طوق النجاة مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، 1422 هـ ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل . ج4، ص171 ،ح: 3464

ذلك، وغيرها كثير، ممَّا يجعل في عرْضها الفائدة الكبيرة في إنْجاح العمليَّة التَّربوية وتأكيد فاعليتها وكل هذا وغيْره يَجعل للقصَّة أهمِّيَّة بالغة، تتمثَّل في تأْثيرها النَّفسي الكبير عند المتعلِّم، وهو ما يدفعه تلقائيًّا إلى تعْديل سلوكه وتغْيير ميوله.[50]

المطلب الثالث : الأسلوب التوجيهي المصحوب بالوصايا والمواعظ :

القُرآن الكريم ملئ بالآيات المصحوبة بالوصايا والنصوص المقرونة بالمواعظ لتوجيه المربي إلى ما ينفعه تجاه طفله وتكوين روحه وعقله وجسمه وإعداده لان يكون رجل دعوة وجهاد.فمن الأكيد أن القُرآن تأثير قوي على روح الطفل وقلبه حين يسمع آيات الله تتلى عليه ومن النماذج التوجيهية في القُرآن الكريم :

1 (*وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ* يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)[51]

2 –(وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۖ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ)[52]

3- (*وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا*... .....كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سيئة عِندَ *رَبِّكَ مَكْرُوهًا*)[53]

وهذه أهم الأساليب التي سلكها القرآن في تأديب الطفل في مواعظه ونصائحه وهي أساليب متنوعة لها إيحاءاتها المؤثرة وحساسياتها البالغة واهتزازاتها الضاربة على أوتار القلوب ومن البديهيات القول إن المربين لو سلكوا هذه الأساليب التي انتهجها القُرآن الكريم في تأديب أولادهم وتهذيب أفلاذ أكبادهم فلا شك أنهم ينشؤون على التربية الفاضلة والأخلاق الحميدة والسلوك الإنساني القويم والوعي الإسلامي الشامل.

---

[50] أصول التربية الإسلامية وأساليبها، مرجع سابق، ص (196، 197).

[51] سورة لقمان الآية : 13

[52] سورة النساء الآية: 36

[53] سورة الإسراء الآية:23- 38

ولقد اهتم الرسول الكريم بالنصيحة ووجه المربين إلى إلقاء الموعظة لتأديب الأولاد ومنها قوله ((عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما ، فقال : يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ))[54]

بهذا المنهج السليم والصحيح لتأديب الطفل الذي بينه عليه الصلاة والسلام للمربي حتى يقتدي به في تأديب أطفاله بالرفق واللين للوصول إلى قلب الطفل وعقله غير العنف والشدة التي تولد في الطفل مزيدا من العناد ومنه الانحراف عن الطريق المستقيم.

[54] زين الدين أبي الفرج عبد الرحمان بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ، جامع العلوم والحكم تحقيق الانؤوط، إبراهيم باجس ، دون طبعة ،مؤسسة الرسالة سنة 1422- 2001م ، ،ج 1، ح : 19 ،ص 459

المبحث الثاني:التأديب بتصحيح الخطأ:

مما لا شك فيه أن استئصال الخطأ من جذوره وأصوله يعدُّ نجاحاً باهراً،ونصراً كبيرا في العملية التربوية،وإذا تأملنا طبيعة أي خطأ وجدنا أن أصوله تعتمد على ثلاثة أشياء،فإما أن يكون سببه فكريًّا،أي أن الطفل لا يملك فكرة صحيحة عن الشيء،فتصرف من عنده فأخطأ،وإما أن يكون السبب عمليًّا،أي:أن الطفل لا يستطيع أن يتقن عملاً ما،وتعمد الخطأ،أو من ذوي الطبائع العنيدة؛ لذلك يصرُّ على الخطأ؛والطفل صفحة بيضاء يجهل أكثر مما يعلم،لذلك لابد لنا من تعليمه الصحيح من الخطأ في أولى مراحل حياته، وللمربي عدة أساليب ينتهجها في تنشئة الطفل بتصويب خطئه إذا اخطأ وبأسلوب يكون أكثر تأثيرا في قلب الطفل وعقله، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصحح البُنى الفكرية للطفل إذا أخطأ،وكان يتبع في ذلك شتى الأساليب المحببة التي تمتاز بالرفق واللين.

المطلب الأول: تصحيح الخطأ بالتوجيه

عن عمر بن أبي سلمه رضي الله عنهما قال : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ. [55] متفق عليه

فهنا يتبين لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارشد عمر بن أبي سلمة إلى الخطأ بالأسلوب الحسن والتوجيه المؤثر إلى الطريقة الصحيحة في الأكل فبعدما كان عمر يتخبط في صحن الأكل وجهه النبي إلى الطريقة المثلى للأكل .

وعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ،قَالَ:كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ،فَأَتَاهَا ذُو قَرَابَتِهَا غُلاَمٌ شَابٌّ ذُو جُمَّةٍ،فَقَامَ يُصَلِّي،فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَسْجُدَ،نَفَخَ،فَقَالَتْ:لاَ تَفْعَلْ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَقُولُ لِغُلاَمٍ لَنَا أَسْوَدَ:يَا رَبَاحُ،تَرِّبْ وَجْهَكَ.[56]

---

[55] محيي الدين بن شرف النووي ، رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين ، دار الريان للتراث ، كتاب أدب الطعام ، باب رقم 100: التسمية في أوله والحمد في أخره ح: 728 ،ص 227

[56] محمد بن حبان بن احمد أبو حاتم التميمي البوستي، صحيح بن حبان بترتيب بن لبان ،تحقيق شعيب الارنؤوط ، بيروت ،دار النشر مؤسسة الرسالة، 1414 هـ /1993م ، ج5 ، ص : 241،ح : 1913

أي في الأرض ليزول عنها التراب فيسجد فقال يا أفلح ترب وجهك أي أوصله إلى التراب فإنه أقرب إلى التضرع وأعظم للثواب وهو كناية عن عدم النفخ لأنه يستلزم علوق التراب بالوجه أي أفضله وهو الجبهة وذلك غاية التواضع.

قال العراقي انه لم يأمره أن يصلي على التراب وإنما أَرَادَ بِهِ تَمْكِينَ الْجَبْهَةِ مِنْ الْأَرْضِ وَكَأَنَّهُ رَآهُ يُصَلِّي وَلَا يُمَكِّنُ جَبْهَتَهُ مِنْ الْأَرْضِ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ لَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ:إنَّهُ لَمْ يَأْمُرْهُ أَنْ يُصَلِّيَ أَنَّهُ رَآهُ يُصَلِّي عَلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنْ الْأَرْضِ فَأَمَرَهُ بِنَزْعِهِ.[57]

وهذا صحابي يصحح لطفله صلاته، فعَنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ،قَالَ:سَمِعَنِي أَبِي،وَأَنَا أَقُولُ:{بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}،فَقَالَ:أَيْ بُنَيَّ،إِيَّاكَ،قَالَ:وَلَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ حَدَثًا فِي الإِسْلاَمِ مِنْهُ،فَإِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ،فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا،فَلاَ تَقُلْهَا،إِذَا أَنْتَ قَرَأْتَ فَقُلْ:(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ).[58]حسن لغيره

فنجد أن الصحابي هنا انتهج طريقة النبي عليه الصلاة والسلام فلقد صحح خطأ ابنه في صلاته ووجهه إلى الطريقة الصحيحة للصلاة بأسلوب يتميز بالرفق واللين .

ومنه فمن الواضح أن الطفل إذا قام بأي عمل ينتج عن ذلك العمل عدة أخطاء وخاصة إذا كان هذا العمل جديدا بالنسبة للطفل بحيث لم يسبق له القيام به ولم يشاهد من قام به سابقا فهاته الأخطاء تحتاج إلى تصحيح ولا يعاقب على فعله لأنه جاهل بما يفعل .

فقد كان رسول الله عندما يتعرض لمثل هذه المشاهد،لا يلبث أن يفهمَ الطفل بالطريقة العملية،فيشمِّر عن يديه،ويُري الطفل كيف يحسنُ العمل،وفي هذا تعليم للوالدين والمربين،وأي تعليم .

---

[57] علي بن نايف الشحود :الأساليب الشرعية في تأديب الأطفال، ط1،بهائج دار المعمور، 1430هـ/2009 م ،ص22

[58] احمد بن حنبل أبو عبد الله السياني :مسند الإمام احمد بن حنبل ، الطبعة : الأولى ، عالم الكتب ، 1419هـ - 1998 م.ج5، ص 738، ح : 16787حسن لغيره

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ مَرَّ بِغُلاَمٍ يَسْلُخُ شَاةً،فَقَالَ لَهُ:تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ،فَإِنِّي لاَ أَرَاكَ تُحْسِنُ تَسْلُخُ،قَالَ:فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللهِ يَدَهُ بَيْنَ الجِلْدِ وَاللَّحْمِ،فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الإِبْطِ،ثُمَّ قَالَ:هَكَذَا يَا غُلاَمُ فَاسْلُخْ،ثُمَّ انْطَلَقَ فَصَلَّى،وَلَمْ يَتَوَضَّأْ،وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.[59]

. قوله حتى أريك معناه أعلمك ومنه قوله تعالى {وأرنا مناسكنا}[60] وقوله فدحس بها إلى الإبط أي أدخل ملئ يده بذراعها إلى الإبط والدحس كالدس ويقال للسنبلة إذا امتلأت واشتد حبها قد دحست،ومعنى الوضوء في هذا الحديث غسل اليد والله أعلم. فليكن شعار المربين والوالدين في تعاملهم مع أطفالهم ((تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ))،فإنه أدعى للعلم الصحيح،والعمل البناء الموجه،والطريقة السليمة في العملية التربوية .

[59] محمد بن حبان بن احمد أبو حاتم التميمي البوسني، صحيح بن حبان بترتيب بن لبان ،تحقيق شعيب الانؤوط ، ،دار النشر مؤسسة الرسالة بيروت 1414هـ /1993م ،ج3 ، ص438 ح 1163 حديث صحيح

[60] سورة البقرة: الآية 128

المطلب الثاني : تصحيح الخطأ بالإشارة :

روى البخاري عن عباس رضي الله عنهما : كان الفضل رديف رسول الله فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وجعل رسول الله يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت : يا رسول الله إن فريضة الله على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال نعم، وذلك في حجة الوداع[61] .

فنرى أن النبي هنا عالج خطأ النظر إلى الأجنبيات بتحويل الوجه إلى الشق الآخر وقد اثر ذلك في الفضل .

((وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ النَّبِيَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ،فَتَنَاوَلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً،فَلاَكَهَا فِي فِيهِ،فَقَالَ النَّبِيُّ :كِخْ كِخْ،إِنَّا لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ)).[62]

وعن مُحَمَّدَ بْنِ زِيَادٍ،قَالَ (سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ،يَقُولُ:إِنَّ رَسُولَ اللهِ أُتِيَ بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ،فَأَمَرَ فِيهِ بِأَمْرٍ،فَحَمَلَ الْحَسَنَ أَوِ الْحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقِهِ،فَجَعَلَ لُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ،فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يَلُوكُ تَمْرَةً،فَحَرَّكَ خَدَّهُ،وَقَالَ:أَلْقِهَا يَا بُنَيَّ،أَلْقِهَا يَا بُنَيَّ،أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لاَ يأكلون الصدقة) [63]

قَولُهُ:"كَخ"؛بِفَتحِ الكافِ وكَسرِها وسُكُونِ المعجَمَةِ مُثَقَّلاً ومُخَفَّفًا وبِكَسرِ الخاءِ مُنَوَّنَةٌ وغَيرُ مُنَوَّنَةٍ فَيَخرُجُ مِن ذَلِكَ سِتُّ لُغاتٍ،والثّانِيَةُ تَوكِيدٌ لِلأُولَى،وهِيَ كَلِمَةٌ تُقالُ لِرَدعِ الصَّبِيِّ عِندَ تَناوُلِهِ ما يُستَقذَرُ،قِيلَ عَرَبِيَّةٌ وقِيلَ أَعجَمِيَّةٌ،وزَعَمَ الدّاوُدِيُّ أَنَّها مُعَرَّبَةٌ،وقَد أَورَدَها البُخارِيُّ فِي "بابِ مَن تَكَلَّمَ بِالفارِسِيَّةِ.

---

[61] عبد الله ناصح علوان :تربية الأولاد في الإسلام ، ط1 ،دار السلام ،1396هـ/1976م، الجزء الأول ،ص723

[62] محمد بن حبان بن احمد أبو حاتم التميمي البوسني، صحيح بن حبان بترتيب بن لبان تحقيق شعيب الانؤوط ، ،دار النشر مؤسسة الرسالة بيروت 1414هـ /1993م،8 ص89 ح :3294

[63] احمد بن حنبل أبو عبد الله السياني :مسند الإمام احمد بن حنبل ، الطبعة : الأولى ،عالم الكتب ، 1419هـ - 1998 م ،ج3 ص467 ح: 9267

وقوله :"فَنَظَرَ إِلَيهِ فَإِذا هُو يَلُوكُ تَمرَةً فَحَرَّكَ خَدَّهُ وقالَ: أَلقِها يا بُنَيَّ أَلقِها يا بُنَيَّ " ويُجمَعُ بَينَ هَذا وبَينَ قَوله:"كَخ كَخ " بِأَنَّهُ كَلَّمَهُ أَوَّلاً بِهَذا فَلَمّا تَمادَى قالَ لَهُ كَخ كَخ إِشارَةً إِلَى استِقذارِ ذَلِكَ لَهُ،ويَحتَمِلُ العَكسُ بِأَن يَكُونَ كَلَّمَهُ أَوَّلاً بِذَلِكَ فَلَمّا تَمادَى نَزَعَها مِن فِيهِ.

المطلب الثالث :تصحيح الخطأ بالملاطفة:

روى البخاري ومسلم عن سهل بن سعد رضي الله عنه :أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال الرسول للغلام : أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟[64] _ وهذه هي الملاطفة وأسلوب التوجيه _ فقال الغلام :لا والله لا أوثر بنصيبي منك أحدا فتله رسول الله في يده (أي وضع في يده) وهذا الغلام هو عبد الله بن عباس .

فنرى أن النبي عليه الصلاة والسلام أراد أن يعلم الغلام التأدب مع الكبار في إيثار حقه في الشراب لهم وذا هو أفضل، وقد قال له مستأذنا وملاطفا وموجها :أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟

وعَنْ عَمِّ أَبِي رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ،قَالَ:كُنْتُ وَأَنَا غُلامٌ أَرْمِي نَخْلَ الأَنْصَارِ،فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ:إِنَّ هَاهُنَا غُلامًا يَرْمِي نَخْلَنَا،قَالَ:يَرْمِي النَّخْلَ،قَالَ:فَأُتِيَ بِهِ للنَّبِيُّ ،فَقَالَ:يَا غُلامُ،لا ترم النخل

.قَالَ:قُلْتُ:آكُلُ،قَالَ:لا تَرْمِ النَّخْلَ كُلْ مَا سَقَطَ قَالَ:وَمَسَحَ رَأْسَهُ،وَقَالَ:اللَّهُمَّ أَشْبِعْ بَطْنَهُ [65]

فيتبين لنا مع التصحيح الفكري للطفل ،الطريقة التي تُمكنهُ من الوصول إلى مبتغاه والوسيلة التي يتخذها لغايته ،فهو يريد أن يأكل من التمر،فحثه الرسول على طريقة شرعية صحيحة وبأسلوب لطيف ،وهي أن يأكل مما سقط من النخلة على الأرض،بدلاً من ضرب النخلة،وإسقاط التمر منها بغير إذن صاحبها،ثم أتبع النبي ذلك التعليم بالمسح على رأسه،والدعاء له،فهذا أسلوب فريد،خرج من مشكاة النبوة .

---

[64] محيي الدين بن شرف النووي ، رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين ، دار الريان للتراث ،ص 234 ، باب 111 ح :761

[65] احمد بن حنبل أبو عبد الله السيباني :مسند الإمام احمد بن حنبل ،عالم الكتب الطبعة : الأولى ، 1419هـ/ 1998م ج6 ص805 ح :20343.

وقد فعل الصحابة رضي الله عنهم مثل ذلك وهذا تطبيق عملي للحديث السابق من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،فعَنْ هَارُونَ بْنِ رِئَابٍ،حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ سلمه،بِالْبَحْرَيْنِ قَالَ:كُنْتُ فِي غِلْمَةٍ بِالْمَدِينَةِ تَلْتَقِطُ الْبَلَحَ فَأَبْصَرْنَا عُمَرَ وَسَعَى الْغِلْمَانُ وَقُمْتُ فَقُلْتُ:يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا هُوَ مَا أَلْقَتِ الرِّيحُ قَالَ:" أَرِنِي أَنْظُرْ " فَلَمَّا أَرَيْتُهُ قَالَ:" انْطَلِقْ " قَالَ:قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلِّ هَؤُلَاءِ الْغِلْمَانَ إِنَّكَ لَوْ تَوَارَيْتَ انْتَزَعُوا مَا مَعِي قَالَ:فَمَشَى مَعِي حَتَّى بَلَغْتُ مَأْمَنِي "[66]

المطلب الرابع : تصحيح الخطأ بالتوبيخ

عن أنس رضي الله عنه يصحح لابنته فكرتها،فعَنْ ثَابِتٍ البناني،قَالَ:كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ،وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ،قَالَ أَنَسٌ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا،قَالَتْ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَلَكَ بِي حَاجَةٌ ؟.فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ:مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا،وَاسَوْأَتَاهْ،وَاسَوْأَتَاهْ.قَالَ:هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ،رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ ،فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا.[67]

إذن نجد أن انس بن مالك رضي الله عنه وبخ ابنته لما ظننته في المرأة وبين لها عظمة ما طلبته المرأة من النبي عليه الصلاة والسلام بقوله هي (خَيْرٌ مِنْكِ،رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ ،فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا).

وهذا بن عمر رضي الله عنهما يصحح للأطفال خطأهم ،فعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،قَالَ:خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنْزِلِهِ،فَمَرَرْنَا بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ،وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ،فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا،فَقَالَ:ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ:لَعَنَ اللَّهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا[68].

---

[66] عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي المعروف بابي الدنيا تحقيق نجم عبد الرحمن خلف: كتاب العيال ، ط1، دار ابن القيم، 1410هـ/1990م، ج1، باب النَّفَقَةُ عَلَى الْعِيَالِ (245) صحيح

[67] صحيح البخاري- المكنز - (ح:5120)

[68] – احمد بن حنبل أبو عبد الله السياني :مسند الإمام احمد بن حنبل ، ط1، عالم الكتب ، 1419هـ - 1998 م.ج 2 ص 547، ح : 6259

نجد أن عمر رضي الله عنه قد أوضح للأطفال شراسة ما فعلوه ووبخهم عليه وبين لهم أن النبي عليه الصلاة والسلام قد لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا. وبتفرق الأطفال واستجابتهم لما قاله عمر رضي الله عنه يبين لنا كيف صحح لهم خطأهم عن طريق التوبيخ.

المبحث الثالث : التأديب بالعقوبة :

إن الشريعة الإسلامية قد عنيت بموضوع العقوبة عناية فائقة سواء أكانت العقوبة معنوية أم جسدية وقد أحاطت هذه العقوبة بسياج من الشروط والقيود فعلى المربي ألا يتجاوزها وألا يتغاضى عنها إن أراد لولده الصلاح العظيم والتربية المثلى والأخلاق الفاضلة .

إن أسلوب العقاب يجعل الولد ينزجر ويكف عن أسوأ الأخلاق وأقبح الصفات ويكون عنده من الحساسية والشعور ما يردعه عن الاسترسال في الشهوات وارتكاب المحرمات واقتراف الموبقات وبدونها يتمادى الولد في الفاحشة ويتوغل في حمأة الإجرام ويتقلب في متاهات المفاسد والمنكرات

فعلى المربي التدرج في العقوبة وعليه أن يضع العقوبة في موضعها المناسب فلا يحلم في موضع الشدة والحزم، ويقسو في موضع الرحمة والعفو.

المطلب الأول : التأديب بالتخويف

1-تخويف الطفل بالسوط أو العصا: كثير من الأطفال يردعهم رؤية السوط،وأداة العقوبة،فبمجرد إظهارها لهم يسارعون إلى الامتثال للأوامر ،ويتسابقون إلى الالتزام،وتتقوم أخلاقهم وسلوكهم .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ:عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ،فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ.[69]

أي انه يستحب للمربي أن يُعلق السوط على الجدار ليراه الأولاد' كي يكون زجرا لهم [70]

ومن هنا يتبين لنا أهمية تعليق العصا أو السوط في أماكن واضحة في البيت حيث يراه الطفل وهو أسلوب لتخويف الطفل لكي تستقيم سلوكاته كلما رأى السوط وهذا ما حث عليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله:" فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ." أي انه وسيلة لتأديب الطفل على الطريق الصحيح.

---

[69] المعجم الكبير للطبراني ج 9، ص153، ح:10523.

[70] احمد ذياب سويدح، وعاطف محمد أبو هربيد :تأديب الطفل باستخدام العقوبة في الفقه الإسلامي،بحث مقدم إلى المؤتمر التربوي الثاني،الطفل الفلسطيني بين تحديات الواقع وتحديات المستقبل ،المنعقد بكلية التربية بالجامعة الإسلامية ،23/22 نوفمبر 2005م، ص:87.

2 – **تخويف الطفل بالعقوبة الوعظية** : من الممكن أن يرى الطفل احد إخوته أو زملائه يعاقب أمامه من قبل الأب أو المعلم فيتأثر بذلك وقد يكون ذلك المشهد ابلغ وأقوى من أي عقوبة أخرى ومن هنا شرع الإسلام مثل هذه العقوبات الوعظية بقوله تعالى :

"الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِين " [71]

لأن النفس البشرية تتألم عند مشاهدتها فترتدع عن الوقوع فيما يجلب تلك العقوبة.وقد قيل قديما :" السعيد من اتعظ بغيره " .

ولا شك أن المربي حين يعاقب الولد المسئ أمام أقرانه وإخوته ..... فان هذه العقوبة تترك الأثر الأكبر في نفوس الأولاد جميعا. ويحسبون ألف حساب لعقوبات تنالهم أو إساءات يفعلونها وبهذا يعتبرون ويتعظون[72]

3– التخويف بشد أذن الطفل :

وهي أول عقوبة جسدية للطفل. إذ في هذه المرحلة يتعرف على ألم المخالفة،وعذاب الفعل الشنيع الذي ارتكبه،واستحق عليه شد أذنه ،فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يسْرٍ الْمَازِنِيِّ،قَالَ:بَعَثَتْنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ بِقِطْفٍ مِنْ عِنَبٍ،فَأَكَلْتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أُبَلِّغَهُ إِيَّاهُ،فَلَمَّا جِئْتُ بِهِ أَخَذَ أُذُنِي وَقَالَ:" يَا غُدَرُ "[73]

وقد يرى البعض أن الغلام ربما اشتهى العنب فأكل منه فليست مشكلة؛وهذا هو الظاهر مما حدث أنه اشتهاه،ولكن رغم هذا هل يترك النبي صلى الله عليه وسلم الموقف يمرُّ ولا يستفيد الطفل تعلُّم الأمانة والصبر وتوصيل الأمانة إلى أهلها؟ كلا،إن إشفاق النبي على ذلك الصبي أن يكون أمينًا أعظم من إشفاقه على بطن الطفل وشهوة طعامه،ولعل هذا الالتباس هو الذي غرَّ كثيرًا من

---

[71] سورة النور الآية :2

[72] عبد الله ناصح علوان :تربية الأولاد في الإسلام ،دار السلام ،الجزء الأول ،ط1 ،سنة 1396هـ/1976م ص726

[73] الحافظ أبي بكر احمد محمد الدينوري المعروف بابني السني بعناية بشير محمد عيون:عمل اليوم والليلة لابني السني ،مكتبة دار البيان ،ط1 ، 1408 هـ/1987م، ص400.

الناس،حتى أن أحدهم يكره أن يوقظ ولده لصلاة الفجر إشفاقًا عليه،ليذهب إلى المدرسة مستريحًا بعد أن أخذ قسطًا من النوم كافيًا،والبعض لا يرده عن أكل حرام أو سرقة لأنه يراه صغيرًا لا لوم عليه ولا عتاب!!

المطلب الثاني: التأديب بالضرب وقواعده.

إذا لم يكن مجديًا الترهيب بمشاهدة العصا، ولم ينفع شد أذن الطفل، وما زال مصرًّا على المشاكسة والعناد، كانت المرحلة الثالثة هذه كفيلة . بإذن الله . بكسر هذا العناد، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه: هل يكون الضرب هكذا بلا ضوابط وكيفما يشاء المربي، وحسب ما تهوى نفس الوالدين؟ أم أن الضرب له قواعد ينبغي إتباعها؛ لكي يسير في مساره الصحيح القويم ويؤتي ثماره.

أ/قواعد الضرب :

1_ إن يسبق العقاب البدني النصح والإرشاد روى البخاري في الأدب المفرد قال (ص) : " عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش " وقوله صلى الله عليه وسلم:" يسرا ولا تعسرا وعلما ولا تنفرا " أي انه يجب ألا يلجأ المربي إلى الضرب إلى بعد استنفاد جميع الوسائل التأديبية والزجرية التي سبق بيانها .

2_أن يكون ابتداء الضرب بعد سن العاشرة لحديث النبي عليه الصلاة والسلام:" مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع."[74]

3_ألا يضرب وهو في حالة غضب شديدة مخافة إلحاق الضرر بالولد أخذا بوصية النبي ص قال: "" لا يقضين أحدكم بين اثنين وهو غضبان "" [75].

4_ أن يكون الضرب في المرات الأولى من العقوبة غير شديد وغير مؤلم وان يكون على اليدين أو الرجلين بعصا غير غليظة. وان تكون الضربات من واحدة إلى ثلاث إذا كان الولد دون الحلم . وإذا شارف الولد على البلوغ ورأى المربي أن الضربات الثلاثة لاتردع فله أن يزيد حتى العشرة لقوله عليه الصلاة والسلام " لا يجلد أحدا فوق عشرة اسواط إلا في حد من حدود الله تعالى "[76]

5_ يجب أن يتجنب الأماكن المؤذية كالرأس والوجه و الصدر. لقوله صلى الله عليه وسلم:" إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه « وأفضل مكان للضرب والتأثير اليدين والرجلين.

---

[74] البيهقي : شعب الإيمان، باب في حقوق الأولاد والآهلين ج 6 ،ص 398. ح: 8650

[75]- البخاري : صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان، ج 6، ص 2616 ، ح 6739

[76]–البخاري : صحيح البخاري، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب كم التعزير والأدب، ج 6 ، ص 2512 ،ح 6456

7. إذا كان الخطأ قد وقع من الطفل لأول مرة فيعطى له الفرصة حتى يتوب ويعتذر عما فعل دون العقوبة.

8. أن يقوم المربي بنفسه بضرب الطفل ولا يعهد لأحد من إخوته أو رفاقه فعل ذلك لما يترتب عليه من أحقاد وضغائن.

9. أن تكون أداة الضرب آلة معتدلة الحجم ومعتدلة الرطوبة حتى لا يشق لثقله ولا شديد اليبوسة فلا يؤلم لخفته .وقد ورد عن زيد بن اسلم : أن رجلا اعترف بنفسه بالزنا على عهد رسول الله . فدعا رسول الله . بسوط مكسور فقال: (فوق ذلك) فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال: (بين هذين) فأتى بسوط قد لان وركب به فأمر فجلد.

10.أن يكون الضرب مفرقا لا مجموعا في موضع واحد .

11. ألا يرفع الضارب ذراعه لينقل السوط لأعضده حتى يرى بياض إبطه فلا يرفعه لئلا يعظم آلمه

12. وعلى المربي أن يقف عن الضرب إذا ذكر الطفل اسم الله فعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله " إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فليرفع عنه " [77]وهذا تعظيم لله تعالى في نفس الطفل.

ب/مضار القسوة في الضرب :

إن الغرض من العقوبة في التربية الإسلامية إنما هو الإرشاد والإصلاح،لا الانتقام والتشفِّي. ولهذا ينبغي أن تراعَى طبيعة الطفل ومزاجه قبل الإقدام على معاقبته . لذلك فان القسوة في الضرب من الأخطاء التربوية الفادحة فإنه يفسد حس الطفل ويجعله يشعر بأن هذه التعاليم التي يؤمر بها وينهى عنها ليس لها معايير محددة[78]،وكذلك يجعله مدللا عند الطرف الذي يدافع عنه ويسترضيه، ويولد لدى الطفل الشعور بالخجل وفقدان الإقدام والشجاعة ويورث ضعف الثقة بالنفس، وربما يولد لدية بعد مرور الزمن نظرة حاقدة للحياة، حيث أنه يرى الناس في إقدام وشجاعة وهو في خوف وجبن،

---

[77] ابن شيرويه : أبو شجاع شيرويه بن شهر دار الديلمي الهمذاني، الفردوس بمأثور الخطاب،تحقيق السعيد بسيوني زغلول، ط الأولى 1986 م، دار الكتب العلمية بيروت ، ج1 ، ص 297 ،ح : 1171

[78] محمد قطب :منهج التربية الإسلامية في التطبيق، دار الشروق ط3 سنة 1402هـ-1982م.،ج 2 ص115

ويراهم في حركة وعراك ومجاهدة وهو في صمت وسكون وجمود، ويراهم في تلاق واجتماع وهو في انطوائية وعزلة، ويراهم يسمون للمصاعب وهو في بكاء وجزع إذا أصابته أدنى مصيبة[79].

وهذا ما أشار إليه الإمام ابن خلدون رحمه اللَّه في مقدمته ما يفيد أنه ضد استعمال الشدة والقسوة في تربية الأطفال،يقول: "مَن كان مُربَّاه (أي تربيته) بالتعسف والقهر من المتعلمين والمماليك أو الخدم؛سطا (أي سيطر) به القهر،وضيق القهر على النفس في انبساطها،وذهب بنشاطها،ودعاه إلى الكسل،وحمله على الكذب والخُبْث خوفًا من انبساط الأيدي بالقهر عليه،وعلَّمه القهر المكر والخديعة،فصارت له هذه عادةً وخُلُقًا،وفسدت معاني الإنسانية التي له".

ج /السن التي يضرب لها الصبي :

اختلف أهل العلم في السن التي يضرب لها الصغير على قولين:

القول الأول: أن الطفل قبل التمييز لا يضرب واليه ذهب جماهير أهل العلم من الأئمة الأربعة.[80]

جاء في البحر الرائق: " وينبغي أن يلحق ما إذا ضربت الولد الذي لا يعقل عند بكائه لان ضرب الدابة إذا كان ممنوعا فهذا أولى."

وجاء أيضا " وأما العقوبة فبعد العشر "[81]

وجاء أيضا "قال الاثرم :سئل أبو عبد الله عن ضرب المعلم الصبيان فقال : على قدر ذنوبهم ويتوقى بجهده الضرب وان كان صغيرا لا يعقل فلا يضربه "[82]

واستدلوا بما يلي :

---

[79] عبد الله ناصح علوان :تربية الأولاد في الإسلام ،دار السلام ،الجزء الأول ،ط1 ،1396هـ/1976م ص 322

[80] زين الدين ابن نجيم الحنفي ابن عابدين البحر الرائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية ،تحقيق زكريا عميرات ط1، ،دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ،14 18هـ/1997م.ج5، ص53.

[81] محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله ،مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ط2 دار الفكر، بيروت سنة 1398هـ ج 1 ،ص413.

[82] أبي عبد اله محمد بن مفلح المقدسي : الآداب الشرعية ، تحقيق الارناؤوط عمر القيام، مؤسسة الرسالة سنة ط2 ، سنة 1417هـ ،ج 1 ص477.

_ قوله صلى الله عليه وسلم " واضربوهم عليها لعشر " مفهومه عدم جواز الضرب قبلها.

_ إن الشرع لم يأذن في تأديب من لا عقل له لأنه لا فائدة في تأديبه [83]

القول الثاني : ان الصغير يضرب لسبع وهو قول المالكية وروى عن مالك .

قال في مواهب الخليل :" وذكر الفاكاني وابن الناجي في شرح الرسالة عن أبي وهب روى عن مالك أنهم يضربون لسبع ".

واستدلوا بأنه يجوز ضرب الصغير على ما يفعله من قبيح قياسا على ضرب المجنون إذا فعل مما لا يجوز للعاقل فعله وليكف عدوانه وضرب البهائم حضا على الانتفاع بها كالسوق ودفعا لمضرتها كفتل ائلها وما رواه أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقتص الخلق بعضهم من بعض حتى للجماء من القرناء حتى للذرة للذرة [84].

وذلك لان هذا الضرب لمصلحتها وكذلك الصغير .

ولقد اختلفوا أهل العلم في معنى العشر التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بضرب الصغير عندها عند الحاجة إليه على قولين :

القول الأول : يضرب الصغير عند الحاجة إليه بشروط بعد تمام العشر وهو ظاهر مذهب الشافعية [85].

قال الرافعي : قال الأئمة يجب على الآباء والأمهات تعليم أولادهم الطهارة والصلاة والشرائع بعد سبع سنين وضربهم على تركها بعد عشر سنين .

واستدلوا بظاهر حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا بان من شرع في العشر لم يبلغ عشرا .

---

[83] منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ، كشاف القناع عن متن الإقناع، ط3، بيروت ،دار الفكر عالم الكتب ،سنة 1996م ،ج3 ص299.

[84] علي بن أبي بكر الهيثمي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،دار النشر ار الريان للتراث، بيروت ،دار الكتاب الغربي القاهرة ، سنة 1407 هـ ، ج10،ص352.

[85] أبو زكرياء محيي الدين بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب للنووي ،بيروت ، دار الفكر ، 1997م،ج3 ص12.

القول الثاني :من شرع في عشر صلح تأديبه في تعزير على طهارة وصلاة فكذا يضرب على ما اوجب عدا على ما كلف كالقذف والزنا واليه ذهب المالكية والحنابلة [86]

وجاء في مواهب الخليل (الثالث: الذي يفهم من هذه النصوص كلها أن المراد ببلوغه السبع دخوله فيها لا إكمال السبع وإكمال العشر ونصوصهم المتقدمة كالصريحة في ذلك "

واستدلوا بما يلي :

_ أن الصغر لا يمنع وجوب التعزير .

ونوقش بان الصغر لا يمنع وجوب التعزير إلى الحد الذي حدده الشارع . لان الأصل في التعزير والضرب المنع حتى يدل دليل على الجواز .

_ أن الدابة تضرب على النفار لا العثار .

ونوقش بان هذا لا يعارض الحديث ولكن الشرع قد جعل للضرب حدا لا يضرب الصغير قبله.

القول الثالث: التفريق بين الذكر والأنثى. فقالوا إذا زنى ابن عشر أو بنت تسع عزرا وهو ظاهر كلام الحنابلة.[87]

ومن الممكن أن يكون مرجع ذلك أن بنت تسع مظنة البلوغ . والراجح في ذلك القول الأول وهو أن من بلغ شرع تأديبه بالضرب بشروطه لموافقته للدليل ومناقشته

القول الثاني و القول الثالث لا دليل عليه .

تضمين الولي إذا تجاوز الحد في العقوبة :

إذا ضرب الأب ولده أو المعلم صبيه فأدى ذلك إلى ضرر في أعضائه ا والى نفسه فمات فان لأهل العلم تفصيلا في ضمانه وهو كما يلي :

---

[86] الإمام احمد بن حنبل علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن : الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، بيروت، دار إحياء التراث العربي ، ج 10 ،ص 242 .

[87] منصور بن يونس إدريس البهوتي ،كشاف القناع عن متن الإقناع ، بيروت ،دار الفكر، 1402هـ، ج6، ص122

أولا: إن الأب إذا أدب ولده أو المعلم صبيه فأسرف أو زاد على المقصود أو ضرب من لا عقل له من صبي وغيره ضمن [88].

ثانيا : اختلف أهل العلم رحمهم الله تعالى في ضمان الصغير إذا عطب من ضرب مؤدبه مع توفر الشروط على قولين :

القول الأول: إذا ضرب الأب ولده الصغير تأديبا فعطب فعليه الدية والكفارة وكذا المعلم إذا أفضى إلى الهلاك سواء ضربه المعلم بإذن أبيه أم دون إذن أبيه واليه ذهب أبو حنيفة في رواية وصاحباه [89]

واستدلوا بما يلي :

_ أن التأديب يمكن وقوعه بزجر وتعريك دون ضرب، و نوقش بأنه لا يصح ذلك فان العادة خلافه ولو أمكن التأديب دون الضرب لما جاز الضرب إذ فيه وإيلام مستغنى عنه.

القول الثاني : هناك فرق بين ضرب الأب و المعلم ، فيضمن إذا كان للتأديب أما إذا ضربه لتعليم ا القُرآن لا يضمن كالمعلم فلا ضمان في ضرب المعلم بإذن الأب وفي ضرب الأب إذا كان للتعليم واليه ذهب أبو حنيفة في رواية [90].

وفرّق أبو حنيفة في قول بين الوالد والوالدة إذا ضربت ولدها الصغير للتأديب فضمن الوالدة دون الوالد. لان الضرب تصرف في النفس وليس لها ولاية التصرف في النفس أصلا.

ووجه قول أبي حنيفة رحمه الله أن التأديب اسم لفعل يبقى المؤدب حيا بعده فإذا سرى تبين انه قتل وليس بتأديب وهما غير مأذونين في القتل ولو ضربه المعلم أو الأستاذ فمات اذ كان الضرب بغير أمر الأب أو الوصي يضمن لأنه متعد في الضرب والمتولد يكون مضمونا عليه وان كان بإذنه لا يضمن للضرورة لان المعلم إذا علم انه يلزمه الضمان بالسراية وليس في وسعه التحرز

---

[88] الشيباني عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ، المغني في فقه الإمام احمد بن حنبل،ط1، بيروت ،دار النشر دار الفكر ، 1405هـ ، ج5 ، ص.312

[89]الإمام عي الدين أبي بكر بن مسعود الكساني الحنفي :بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2،بيروت لبنان،دار الكتب العلمية،1424هـ/2003م،ج7 ص305.

[90] – زين الدين ابن نجيم الحنفي :البحر الرائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية، بيروت لبنان ،ط2،دار المعرفة، ج8 ص392.

عنها يمتنع عن التعليم فكان في التضمين سد باب التعليم وبالناس حاجة إلى ذلك فسقط اعتبار السراية في حقه بالضرورة وهذه الضرورة لم توجد في الأب لان لزوم الضمان لا يمنعه عن التأديب لفرط شفقته على ولده فلا يسقط اعتبار السراية من غير ضرورة .

ونوقش التفريق بين الأب والمعلم بان الضرب لإصلاح الصغير فكان معينا به إذ منفعته عائدة عليه وهو مأجور عليه فصار كضرب المعلم إياه بل أولى لان المعلم ليس له ولاية الضرب وإنما يستفيده منه[91]

القول الثالث : لا شئ على المعلم والأب إذا ضرب الولد تأديبا وذهب إليه صاحبا أبي حنيفة والحنابلة [92]

وجه قولهما إن الأب و الوصي مأذونان في تأديب الصبي وتهذيبه والمتولد من الفعل المأذون فيه لا يكون مضمونا كما غرر الإمام إنسان فمات.

و استدلوا لعدم تضمين الأب في حكمه بان الصبي والوصي مأذونان في تأديب الصبي وتهذيبه والمتولد من الفعل المأذون فيه لا يكون مضمونا كما لو غرر الإمام إنسان فمات وقياسا على الحد.

والراجح انه إذا ضرب الولي الصغير تأديبا فعطب فعليه الدين والكفارة وكذا المعلم إذا أفضى إلى الهلاك سواء ضربه المعلم بإذن أبيه أم دون إذن أبيه لان الشرع أذن بالضرب ولم يأذن الإتلاف والأصل التحريم والغالب انه لا يتلف إلا بتعد والواجب عليه الاحتياط في حفظ نفس المؤدب وإعطائه حقه فلا يضربه إن كان مريضا أو نحيلا لا يحتمل لان المقصود تأديبه لا إهلاكه وظاهر الأدلة يدل أن الإذن مشروط بالسلامة مع إن النفس عند الغضب قد تسترسل فتتعدى فوق ما أذن فيه وذلك مما لا يمكن ضبطه فيرجع إلى الأصل وهو وجوب الضمان .

---

[91] - فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي وبهامشه حاشية الشلبي : تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، ط1،القاهرة ، دار الكتب الإسلامي ، 1313 هـ ، ج5، ص118.

[92] - ، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ،ط1، بيروت ، دار الفكر، 1405هـ ، ج5، ص312.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما سبق نستنتج أن أهم وسائل التأديب عند الفقهاء تعتمد.

أولا على الموعظة والإرشاد وهذا سواء بإتباع النداء الاقناعي الذي يؤثر تأثيرا بالغا على نفسية الطفل ،وفي هذا السياق نستدل بوصية لقمان لابنه في قوله تعالى :(وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يابني لا تشرك بالله) أو الأسلوب القصصي المصحوب بالعبرة والموعظة ،وهو أسلوب له أيضا تأثيراته البالغة على النفوس ،وكثيرا ما اتبع النبي عليه الصلاة والسلام هذا المنهج أو الأسلوب التوجيهي المصحوب بالوصايا والمواعظ وقد اهتم عليه الصلاة والسلام بهذا الأسلوب ،ومثال ذلك عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال :كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما ،فقال: يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ))[93] رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح.

ثانيا :التأديب بتصحيح الخطأ ويكون بالتوجيه أو بالإشارة أو الملاطفة أو التوبيخ ،ومثال ذلك ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام مع ابن عباس .

ثالثا :التأديب بالعقوبة:لا بد من التنبيه أولا إلى أن المربي لا يلجأ إلى هذا الأسلوب إلا بعد استنفاذ جميع الأساليب السابقة ،وقد وضع الفقهاء شروط وضوابط محددة لذلك،ولا يكون العقاب بالضرب إلا بعد سن العاشرة امتثالا لوصية النبي عليه الصلاة والسلام (مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع.)

[93] زين الدين ابي الفرج عبد الرحمان بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب تحقيق الانؤوط- إبراهيم باجس ، جامع العلوم والحكم ، دون طبعة ،مؤسسة الرسالة سنة 1422هـ- 2001م ،ج 1، ح : 19 ،ص 459

الفصل الثاني:

تأديب الطفل في علم النفس

المبحث الأول :

تأديب الطفل بالتوجيه والإرشاد النفسي

المبحث الثاني:

أساليب العقاب المستخدمة بعيدا عن الضرب

المبحث الثالث :

التأديب بالعقـــاب البدني (الضرب)

المبحث الأول : تأديب الطفل بالتوجيه والإرشاد النفسي:

إن لعملية التوجيه والإرشاد النفسي للأطفال دور كبير في تنشيتهم وتأديبهم ،وخاصة في سنواتهم الأولى ،إذ أن الطفولة حسب علماء النفس –خاصة أنصار التحليل النفسي – هي المرحلة الطبيعية والحقيقية للإنسان،وقد أصبح من المعتقد السائد اليوم أن مشاكل الكبار النفسية من قلل وشراسة وشقاء في الحياة الزوجية وما شابه ذلك تعود جذورها وأصولها إلى السنيين الأولى من العمر، وان اضطرابات الشخصية والمشاكل الاجتماعية من انحرافات المراهقين، وكثرة الطلاق ،والأنانية، وفساد الضمير، بل وحتى الحروب تُبذر بذورها في السنوات الثلاث أو الأربع الأولى من العمر[94].

والإرشاد النفسي للأطفال هو عملية المساعدة في رعاية نموهم نفسيا وتربيتهم اجتماعيا وحل مشكلاتهم اليومية، ويهدف إلى مساعدة الطفل لتحقيق نمو سليم متكامل وتوافق سوي،بالإضافة إلى أن هناك مشكلات شائعة في مرحلة الطفولة يجب تناولها بالإرشاد حتى نتمكن من مواجهة المواقف البسيطة بأسلوب حكيم يحل المشكلة.

ويمكن تصنيف هذه مشكلات إلى :

- المشكلات المتعلقة بالتغذية (فقدان الشهية، الشره، التقيؤ)
- المشكلات المتعلقة بالنوم (المشي والكلام أثناء النوم)
- التبول اللاإرادي
- الحركات العصبية (مص الأصابع ،وقرض الأظافر ..)
- صعوبة النطق
- الخوف وضعف الثقة بالنفس .الكذب.....الخ

وعلى هذا الأساس ينبغي مراعاة بعض القواعد الأساسية في عملية توجيه وإرشاد الطفل ومنها :

أ/القدوة الحسنة : الوالدان هما المعلم الأول للطفل .فالطفل يتعلم أولا بالتقليد؛ لذا يجب أن يكون الوالدان قدوة ومثالاً جيداً يحتذي به الأطفال في كل الأمور،بالإضافة إلى أن المعلم في عملية التربية يقوم بدور الوسيط بين الطفل والعالم الخارجي ، حيث يقتدي الطفل بمعلمه بعد أن يرتبط عاطفيا به

[94] سهير كامل احمد :التوجيه والإرشاد النفسي للصغار ،مركز الإسكندرية للكتاب 2004م ص 215

ويصبح المعلم صديق الطفل يحثه على القيام بمختلف الأعمال والأنشطة وهكذا يصبح المعلم وسيلة تبشيرية ومصلحا في الوقت ذاته[95].

ب/المتابعة :كثيراً ما ينشغل الآباء عن الأطفال بسبب ظروف الحياة ومحاولة الآباء توفير سبل الحياة الكريمة لأطفالهم. غير أن هذا الأمر قد يؤثر سلباً على الأطفال لما يتعرضون له من مشاهدة برامج و كتب ومواقع إلكترونية وأمور لا تتناسب مع سن وثقافة الأطفال ويكون لها التأثير الأكبر على عقول الأطفال. ومن هنا لابد أن يتابع الآباء عن كثب ماُ يقدمُ للأطفال لمراقبة الأفكار المتدفقة نحو عقولهم وتنقيتها دون أن يشعر الأطفال أنهم مراقبون.

ج/التأديب بالحب :عادة ما ينظر الأطفال للتأديب على أنه عقاب ومعادة من جانب الآباء لهم؛ لأن التأديب دائماً ما يأتي في صورة أوامر يصدرها الأب أو الأم للطفل دون تفاهم. ويمكن للآباء أن يحصلوا على نتائج أفضل في تربية الطفل عندما يغلفون التأديب بالحب والتفاهم. ويعتمد تأديب وتربية الطفل على وضع حدود يلتزم بها الطفل كي لا يخرج عن سيطرة الوالدين مع وضع عقوبة مناسبة للخطأ الذي يرتكبه الطفل، مع إفهام الطفل بأن العقاب الذي يناله هو نتيجة الخطأ الذي ارتكبه وليس بسبب كراهية الأب أو الأم له .

د/المكافأة: تشجيع الطفل عن طريق المكافأة له تأثير سحري في تعزيز القيم الإيجابية في نفوس الأطفال. ويجب أن تقترن المكافأة بتشجيع السلوك الإيجابي للطفل بدلاً من التركيز على السلوك السلبي وعقابه عليه، وفي حالة عقاب الطفل على سلوك خاطئ، يجب أن يقترن العقاب أيضاً بتوضيح السبب، فلابد أن يقوم الأب أو الأم أولاً بتوضيح السلوك الخاطئ فور قيام الطفل به، ثم التحذير منه، وبعد ذلك يمكن اللجوء لعقاب الطفل عند تكرار السلوك الخاطئ.

ذ/المشاركة وروح الجماعة :يجب تنمية المشاركة – وهي الميزة الفطرية التي فطر الله الطفل عليها – عن طريق تحبيب الطفل في العمل الجماعي وسط الأسرة الذي ينتقل بدوره مع المجتمع، وترسيخ مفهوم روح الجماعة عند الطفل. فالنواة الأولى لروح الجماعة تنشأ داخل الأسرة عن طريق مشاركة الأطفال في الأعمال المنزلية، وشكر الطفل وإبداء السرور عند مبادرته بغرض المساعدة على الوالدين أو الإخوة. فالطفل الذي يبلغ الثالثة من العمر يستطيع أن يضع الملاعق أو الفوط بجانب الأطباق

[95]طارق كمال: الإرشاد النفسي للأطفال،مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية 2007 ص 112

أثناء إعداد الطعام كما يمكنه من جمع لعبه التي يبعثرها هنا وهناك ليضعها في المكان المخصص لها ، ومن المؤكد انه يشعر بسعادة لا حد لها وهو يجمع لعبه مع أمه ، وإذا أردنا أن نطلب منهم القيام بأي عمل فلا بد أن يكون بلهجة وديعة فيها إحساس بالصداقة ، وان نساعدهم في أداء هذه الأعمال فكل ذلك ينمي في نفوس الأطفال الثقة والحب والرغبة في تحمل المسؤولية ويجب أن لا نرهق الطفل بواجب لا يتحمله[96]

ر/توصيل القيم :التعليم بالموقف هو أفضل وسيلة عملية لتوصيل القيم وتربية الطفل تربية صحيحة، حيث يستغل الأب أو الأم موقف معين للخروج منه بقيمة مثالية بالتحدث عن الموقف واستخراج العبرة والقيمة منه ومناقشة الطفل ، وأن يطلب من الطفل المشاركة في وضع طرق لتطبيق القيمة التي تعلمها. مما يعزز ترسيخ القيم في نفس الطفل. ومن أهم أهداف التربية ترسيخ القيم الصالحة وذلك بالتعاون مع الآخرين ، فيتعلم الخطأ والصواب وما يجب عمله وما لا يجب عمله وتنمو عنده هذه المعايير فتجعله يحب ما تقرر الجماعة ليس حبا في العمل وإنما لإرضاء الجماعة، وهكذا يبدأ الضمير في الظهور بصورة تدريجية وفي نفس الوقت تبدأ التقاليد في الرسوخ عند الطفل[97].

ز/لغة الحوار :إذا كانت لغة الحوار بين الآباء والأطفال قائمة على الاحترام المقرون بالحب فإن هذا الأمر سينعكس على شخصية الطفل في معاملة الوالدين والآخرين،كما أن الحوار والمناقشة بين الآباء والأطفال يبنيان جسرا من الثقة بين الطرفين، ويدعمان شخصية الطفل فالاطفال الذين يأتون من بيوت لا يتفق فيها الأب وألام فيما يخص تربية أطفالهم يكونون أطفالا معضلين أكثر ممن عداهم)[98] ثم أن علاقات المودة من واجبات الوالدين إشاعة الود والاستقرار والطمأنينة في داخل الأسرة، قال تعالى: (*وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً* إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)[99] فالعلاقة بين الزوج والزوجة أو الوالدين علاقة مودة ورحمة وهذه العلاقة تكون سكنا للنفس وهدوءا للأعصاب وطمأنينة للروح وراحة للجسد، وهي رابطة تؤدي إلى تماسك الأسرة وتقوية بنائها واستمرار كيانها الموحد، والمودة والرحمة تؤدي إلى الاحترام المتبادل والتعاون الواقعي في حل جميع المشاكل والمعوقات الطارئة على الأسرة، وهي ضرورية للتوازن الانفعالي عند

---

[96] عبد المنعم الميلادي :الأبعاد النفسية للطفل،مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية 2006م ص19

[97] طارق كمال: المرجع السابق ص 115

[98] فاخر عاقل:علم النفس التربوي،ط 11 – دار العلم للملايين 1985م ص 111

[99] سورة الروم (الآية:21)

الطفل، يقول الدكتور سبوك: (اطمئنان الطفل الشخصي والأساسي يحتاج دائما إلى تماسك العلاقة بين الوالدين ويحتاج إلى انسجام الاثنين في مواجهة مسؤوليات الحياة)[100]

هـ/مائدة الطعام جسر من المودة :مائدة الطعام وقت ثمين وفرصة عظيمة لتشجيع الأطفال على الحوار مع الآباء ومناقشة ما حدث لهم أثناء اليوم. فلابد أن يحرص الآباء على الإصغاء للأطفال والتحدث معهم بلغتهم حتى يصبح الحوار أمراً محبباً للأطفال، ويمكن استغلال وقت الالتفاف حول المائدة، لتناول الطعام مثلاً، بطرح الأسئلة المفتوحة التي تجعل الطفل يستفيض في الكلام، وكذلك استغلال ذلك الوقت في مناقشة الأمور الخاصة بالأسرة التي يُسمح للطفل أن يبدي فيها رأيه فتجعله قادرا على اتخاذ القرار.

و/فرض الطاعة على الطفل : لقد كان للفيلسوف (جان جاك روسو) رأي هام في ذلك إذ انه نادى بترك الطفل لكي يعرف وحده أسرار الطبيعة من حوله ويحذر (روسو) من فرض الطاعة على الطفل وهو القائل " دع الطفل دائما لكي يكون سيد نفسه أما آنت فاجتهد أن تكون الرئيس الفعلي عند الطفل ." وهو يختصر المسألة ويقول " ليست وظيفتنا أن نعلم أبنائنا بل أن نعدهم ليتعلموا ." والأمر ليس سهلا إلى حد وضع الطفل في قوالب جامدة وفق الإشكال التي يريدها الأهل ، خاصة وان معظم الآباء يريدون أن ينشأ أطفالهم على شاكلتهم فانه من الخطأ الاعتقاد بأن الأب يستطيع أن يجعل ابنه ينشأ في الصورة التي رسمها له ، مهما أوتي من قدرة .والسبب في ذلك هو انه ليس من نحن فقط الذين نربي أبنائنا ، وإنما هناك أفراد آخرين وأشياء أخرى تساهم في تشكيل صورة الابن.[101] .ولهذا من الضروري التزام سياسة ثابتة وعادلة في معاملة الطفل (الشدة في غير عنف واللين في غير ضعف وهناك نوعان خطيران من السلوك الأسري تجاه الطفل مختلفان في الأسلوب متفقان في الضرر وهما المغالاة في الحب والتدليل أو الإفراط في الكراهية والإهمال.

ومن أهم أسباب الإفراط في التدليل: نجد على سبيل المثال لا الحصر :

1. الطفل الوحيد.
2. الطفل الذي ولد بعد سنوات من العقم الطويل المدى.

---

[100] الدكتور سبوك، مشاكل الآباء في تربية الأبناء، المؤسسة العربية للدراسة والنشر 1980 ط 3.ص 44

[101] طارق كمال:المرجع السابق ص117- 118

3 فقدان أطفال في الماضي نتيجة مرض أو بسبب حوادث.

4 القلق الزائد على صحة الطفل إما لضعف جسم الطفل أو عدم نضوج شخصية الأبوين.

5 الطفل الأخير أو آخر العنقود

أما بعض أسباب المغالاة في الكراهية:

1 المبالغة في تحميل الطفل فوق طاقته وإلزامه بأعباء أكبر من عمره.

2 وجود نوع من المرض النفسي والعصبي لدى الأبوين ينتقل أثره إلى حياة الطفل.

ي/الطفل واللعب : اللعب استعداد فطري عند الطفل يتم من خلاله التخلّص من الطاقة الزائدة وهو مقدمة للعمل الجدي الهادف ، وفيه يشعر الطفل بقدرته على التعامل مع الآخرين ، وبمقدرته اللغوية والعقلية والجسدية ، ومن خلاله يكتسب الطفل المعرفة الدقيقة بخصائص الأشياء التي تحيط به ، فللعب فوائد متعددة للطفل وهو ضروري للطفل في هذه المرحلة والمرحلة التي تليها ، فالطفل يتعلم عن طريق اللعب عادات التحكم في الذات والتعاون والثقة بالنفس... والألعاب تضفي على نفسيته البهجة والسرور وتنمي مواهبه وقدرته على الخلق والإبداع.ومن خلال اللعب يتحقق النمو النفسي والعقلي والاجتماعي والانفعالي للطفل... ويتعلم من خلاله المعايير الاجتماعية ، وضبط الانفعالات والنظام والتعاون... ويشبع حاجات الطفل مثل حب التملك... ويشعر الطفل بالمتعة ويعيش طفولته.فاللعب حاجة ضرورية للطفل ، فلا يمكن أن نتصور أو نرى طفلاً لا يلعب ، فباللعب يستطيع الأطفال إعادة تقييم سلوكهم على ضوء استجابات الأقران في مجموعة اللعب، فيكتسبون قدرا كبيرا من الوعي بالذات، ويستطيعون مواجهة مشكلاتهم من خلال مواقف اللعب الشبيهة[102] . وان أفضل اللعب التي تُسعدُ الطفل هي ما يستطيع أن يصنعها بنفسه، أو يكتشف طريقة خاصة لاستعمالها، لكنه محروم منها حتى لا يكسرها أو يُتلفها ونسأل حين يُدمرُ الطفل إحدى لعبه لماذا اشتريناها؟ لهذا يجب ألا نحزن أو نمنع الطفل من اللعب بلعبته كما يريد أن نشرح له بصورة ودية ضرورة صيانة اللعبة وان يضعها في مكانها المحدد لها. لأن هذا يُعودُ الطفل احترام اللعبة ومن ثم احترام

[102] – كريمان بدير :الأسس النفسية لنمو الطفل ، ط1،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة 1427هـ-2007م ص 222

الآخرين وممتلكاتهم،[103] واللعب هو احد الأنشطة السلوكية وهو بالإضافة إلى فوائده من النواحي الفسيولوجية والنفسية،والاجتماعية فانه يساهم في تكوين الشخصية، ويعتبر أفلاطون أول من أدرك أهمية اللعب ، ويقول هربرت اسبنسر: " أن اللعب هو أصل الفن ، وان الأطفال يلعبون لتصريف البخار ".و اللعب إذا ما تم بطريقة رمزية فانه يساعد على نمو التفكير.[104] .

تعني عدم تدخل الوالدين في اختيار وقت اللعب أو نوعه أو أسلوبه ، ما دام اللعب لا ينافي الأخلاق العامة ولا خطورة فيه على الطفل أو على الآخرين ، والطفل في هذه المرحلة لا يحبذ تدخل الوالدين في شؤونه ، ولا يحبّذ كثرة الأوامر الصادرة إليه. وأفضل اللعب عند الطفل هو اللعب الذي يختاره ، أو يصنعه بنفسه ، أو يكتشف بنفسه طريقة جديدة للعب ، أو طريقة خاصة لاستعمال اللعب ، ومن الأفضل للطفل أن يقوم الوالدان بتوفير اللعبة التي يحتاجها الطفل ، وتكون منسجمة مع رغباته، يقول الدكتور سبوك : (إننا يجب أن نترك للأطفال إدارة شؤون ألعابهم حتى يستطيعوا التعلم منها... لابد أن نترك له قيادة الأمر بنفسه ، وان يتبع ما يقوله له خياله ، بهذا فقط تصبح اللعبة مفيدة ، إنها يجب أن تكون معلّمة له ، ولابدّ ان يخضعها لأفكاره ، وعندما يجد نفسه في حاجة إلى مساعدة أحد الوالدين لإدارة الكمية من المشاكل الطارئة مع لعبته ، فلابدّ أن يساعده الوالدان[105].

ويؤكد جميع علماء النفس والتربية على حرية الأطفال في اللعب إذا حاول الأطفال رسم برنامج خاص لهم في أعمالهم فلا تمنعوهم من ذلك، لانّ مواصلة تطبيق خطّة مرسومة دون وقوف العوائق في طريق ذلك عامل فعّال في تكّون الشخصية عندهم.

---

[103] –عبد المنعم الميلادي، المرجع السابق ص 18

[104]- طارق كمال،المرجع السابق ص 118- 119

[105]الدكتور سبوك، مشاكل الآباء في تربية الأبناء،: – المؤسسة العربية للدراسة والنشر 1980 ط 3. ص 44

المبحث الثاني :أساليب العقاب المستخدمة بعيدا عن الضرب

إن للضرب عواقبَ وخيمة –على الصعيد النفسي والجسدي– إن كان خارج الأسس التي يجب اعتمادُها، وقد يؤدّي إلى انهيار نفسية الطفل وتحطيم مستقبله.

ودائما نسأل ما هي أساليب العقاب البديلة عن الضرب ؟ يحتار المربين فيما يتعلق بمسألة تربية الأطفال و ما يتعلق بالبدائل من أساليب التربية عن الضرب، ولا يجب أبداً معاقبة الطفل الصغير لأنه لا يدرك ما يقوم به ولا يمكنه التفريق بين الصواب، والخطأ .ولأن تصرف الطفل يكون من غير قصد، لذلك يجب عدم معاقبته نهائياً. طرق بديلة للعقاب المؤذي تشمل :

1/**النظرة الحادة والهمهمة**:في السنة الأولى أو الثانية من عمره ،يعتقد أبو فراس أن نظراته الحادة كفيلة أن تردع أطفاله عن الخطأ وفي بعض الأحيان يضطر للهمهمة والزمجرة كإشارة منه إلى زيادة غضبه ويؤكد أبو فراس أن على الآباء والأمهات مراعاة أخطاء أبنائهم وأن يكون العقاب بحجم الخطأ فلا يعقل أن يكون عقاب الابن الذي تكاسل عن غسل يديه بعد الطعام مثل عقاب من سب جيرانه وشتمهم، فعلى الآباء أن يتدرجوا في ردود فعلهم وفق مستوى أخطاء أبنائهم.

2/ **الحرمان من الأشياء المحببة إليه :** في السنة الثالثة يلجأ الكثير من الآباء والأمهات إلى عقوبتهم بحرمانهم من الأشياء المحببة إليهم فيقول الأستاذ خالد حجاجرة إن ابنته في الصف الثالث تشعر بضيق شديد عند حرمانها من الذهاب إلى بيت جدها وعليه اغتنم هذه الوسيلة كثيرا لتأديبها، وتؤكد المعلمة سامية مراد- مركزة فرع الطفولة المبكرة في مدرسة خديجة بنت خويلد -أن حرمان الطفل من شيء يحبه أو لعبة يلعبها أو سلوك مشابه يردعه عن التصرف الخاطئ الذي قام به الابن حسب تفسير الأهل فرغبة الأهل أن يتعلم ابنهم أن هذا التصرف خاطئ أو مضر لمن حوله. لكن الحرمان يجب أن يكون لفترة محدودة فقط لساعة أو ليوم والعقاب يجب أن يتم بعد تكرار الخطأ عدة مرات والتوجيه له عدة مرات أيضا ، فالحرمان الطويل يجلب الضرر النفسي للطفل. مثال على الحرمان :الحرمان من مصروف أو نزهة، أو أي شيء يحبه الطفل كالدراجة، أو لعبة، أو التليفزيون.

3/أن يترك الطفل ليتحمل نتائج عمله بعد تنبيهه مسبقا فمثلا: مشكلة التأخر في الاستيقاظ من النوم، ينبه مسبقا لوقت الاستيقاظ من النوم وان لم يمتثل عندها يترك و يتحمل العقوبة في المدرسة.

4/الحبس والإبعاد المؤقت: من سنتين حتى 12 سنة

يعتبر إبعاد الطفل مؤقتا ولمدة قصيرة (دقيقتين مثلا) عن موقف أو مدعم ذي فائدة عندما تبدر منه مشكلات سلوكية من الأساليب الفعالة في تعديل السلوك المضطرب. ومن المهم لاستخدام هذا الأسلوب بنجاح أن يبتعد المعالج أو الأبوان عن الهياج الانفعالي عند فرضه وتجنب النقاش، مع الإيضاح للطفل أن إبعاده هو لفترة مؤقتة وانه ليس عقابا بقدر ما هو فرصة للتفكير في سلوكه. ويستخدم هذا الأسلوب بفاعلية خاصة في المواقف التي تتسم بالصراع الشديد والعراك بين الأطفال [106].

كما يعتقد الأخصائي النفسي أيمن محمد عال أن هذا النوع من العقاب مفيد جدا رغم أن الكثيرين لا يستعملونه ويمكن تنفيذه من عمر سنتين فحينما يخطئ الطفل نفعل الآتي:

1/ تطلب من الطفل أن ينتقل إلى زاوية العقاب حيث يجلس على كرسي محدد في جانب الغرفة أو أن يقف في ركن من الغرفة.

2/ يتم إهماله لفترة محدودة من الوقت وتوضع ساعة منبهة مضبوطة على مدة انتهاء العقوبة وهي من خمس دقائق إلى عشر دقائق كافية إن شاء الله ، يطلب من الطفل التنفيذ فورًا بهدوء وحزم، وإذا رفض يأخذ بيده إلى هناك مع بيان السبب لهذه العقوبة باختصار، ولا يتحدث مع الطفل أثناءها أو ينظر إليه .وتأخذ أشكال الإهمال صورا أقسى حينما يدخل الأب أو الأم فيسلمون ولا يخصون ذلك الابن بتحية خاصة أو لا يسألون عن برامجه في ذلك اليوم أو مدح غيره من أبناء جيله أمامه على أن لا يكون ذلك إلا للعقاب عند الأخطاء الكبيرة وينصح عدم الإكثار من هذا الأسلوب إلا للحاجة الملحة.

3وإذا انتهت العقوبة اطلب من طفلك المعاقب أن يشرح لك أسباب العقوبة حتى تتأكد من فهمه لسبب العقوبة.

---

[106] عبد الستار إبراهيم و عبد العزيز عبد الله الدخيل و رضوان إبراهيم،العلاج السلوكي للطفل أساليبه ونماذج من حالاته عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت ديسمبر 1993 ، ص 77-78

4/ إذا كرر الهروب من مكان العقوبة يتحمل عندها الحجز في غرفة تغلق عليه مع مراعاة أن الحجز في غرفة لا يستخدم إلا بقدر الضرورة الملحة ولمدة محدودة، والأصل الحجز في زاوية أو على كرسي في غرفة مفتوحة. بشرط أن يكون للعقاب فقط ، وليس في كل الأحوال، كما ينبغي عدم الإكثار من هذا الأسلوب في العقاب لما في تكراره من أثر سيئ على نفس الطفل.

5/العقاب بهجر الابن أو عزله:ويكون ذلك في مكان ممل في المنزل أو غرفته بصورة مؤقتة لمدة لا تزيد عن عدة دقائق يساعد على تأديبه، ويعد الهجر من أفضل الطرق وأنجح الأساليب التأديبية لعقاب الابن، لأنه يساعد على هدوء الطفل واعترافه بالخطأ، ويقلل من عصبية وغضب الآباء والأمهات.كما يجب عدم حبس الابن في مكان مظلم، أو ربطه بالسلاسل، فهي عقوبات قد تنشئ طفلا معقدا جبانا تلازمه هذه العقد والمخاوف إلى آخر عمره.[107] على ألا يزيد على ثلاثة أيام ، وأن يرجع عنه مباشرة عندما يعترف الطفل بخطئه.

6/**التهديد:** بعد أن تستنفد كل الوسائل التربوية الأخرى تضطر تخويف أبنائك وتهديدهم بالضرب وإذا أصر البعض على الخطأ الشديد ولم يأبهوا بتهديدك تضطر أخيرا لتنفيذ تهديداتك بالضرب غير المؤذي ولا المبرح[108]

7/ **التجاهل والإهمال** : ذلك للأطفال دون سن السادسة ، لان معظمهم يقلعون عن هذه العادة تلقائيا ولأن المبالغة في مكافحة العادة تزيد في تعقيد المشكلة وتضخمها ، وعلى ذلك فان من الأفضل اتخاذ موقف متسامح حتى يشعر الطفل ان القضية غير مهمة ، واظهر حبك له والتفاهم الواسع ، وخفف من توتره ، ولا تلجأ إلى إجراءات تأديبية عنيفة حتى لا يؤثر ذلك على نفسية الطفل[109]

ومن الأمثلة على أنواع السلوك التي يمكن علاجها بتجاهلها : البكاء المستمر ، العويل ، النهنهة ، العزوف عن الطعام ، الشكاوي المرضية العابرة ، وكذلك أنواع السلوك أو الاستجابات التي تصدر للمرة الأولى من الطفل كتحطيم شئ عفوي . ولكي التجاهل فعال ويؤدي إلى انطفاء السلوك السلبي فلابد من توافر بعض الشروط ومنها :

---

[107] تهاني عبد الرحمن، التدرج في عقاب المراهق http://www.al-islam.com

[108] .www.amrkhaled.net

[109] أسماء بنت احمد البحيصي، الطفولة مشاكل وحلول ل الملتقى التربوي ص 42

www.pdffactory.com

1-الانتظام والاتساق في تطبيق طريقة التجاهل فمن المعروف إن التجاهل خاصة بعد أن يكون الطفل قد اعتاد الانتباه من الآباء سيؤدي في بداية تطبيقه إلى ما يسمى بفترة الاختبار وفي خلال هذه الفترة التي قد تمتد أحيانا أياما وأسابيع قد يتزايد السلوك غير المرغوب فيه أكثر مما كان عليه من قبل .هذا التزايد شئ يقوم به الطفل ليتأكد من أن النمط القديم ن الاستجابات والاهتمام مازال ممكنا . ولهذا لابد من عدم التراجع في هذه الفترة الاختيارية عن استخدام التجاهل .

2- اللغة البدنية الملائمة :عند تطبيق التجاهل تجنب الاحتكاك البصري بالطفل ، والتفت بعيدا عنه حتى لا يرى تعبيراتك .

3- ابعد نفسك مكانيا ،أي لا تكن قريبا خلال ظهور السلوك الذي أدى إلى استخدامك التجاهل ، أن مجرد القرب البدني يعتبر تدعيما للسلوك غير المرغوب فيه ، وغالبا ما يتوقف الطفل عن (عويله مثلا) إذا كان متأكد من أن احد لا يسمعه أو يراه .

4- احتفظ بتعبيرات وجهك محايدة فاختلاس النظر للطفل ، أو إظهار الغضب ، أو وقوفك أمامه مترقبا أن ينهي تصرفاته كلها تفسد من التجاهل المنظم ، لأنها تكافئ الطفل بالانتباه لأخطائه.

5- خلال فترة التجاهل ينبغي ألا تدخل في الحوار أو الجدل مع الطفل.ويجب أن يكون التجاهل فوريا ، أي حالما يصدر السلوك غير المرغوب فيه[110]

[110] عبد الستار إبراهيم و عبد العزيز عبد الله الدخيل و رضوان إبراهيم العلاج السلوكي للطفل أساليبه ونماذج من حالاته ، عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت ديسمبر 1993 ،ص79- 81

المبحث الثالث :التأديب بالعقــاب البدني (الضرب)

يعتبر العقاب البدني من أبرز الموضوعات التي لقيت اهتماما كبيرا، من المربين والمتخصصين في علم نفس الطفل وكانت محل نقاش وخلاف كبير بينهم، وقد لقيت هذه الظاهرة (أي العقاب البدني) انتشارا كبيرا في مجتمعنا، فبمجرد أن يصدر من الطفل سلوك يراه المربي خاطئا أو غير مرغوب يلجأ مباشرة إلى معاقبته، وفي الكثير من الأحيان قبل مساءلته عن سبب القيام بذلك السلوك، ودون إدراك للنتائج الوخيمة المترتبة عن العقاب.ولذلك وضعت القواعد تتعلق بأداة الضرب أو مكان الضرب أو كيفية الضرب والممارسات التي تتطلب الضرب .

أ/ قواعد الضرب :

1-ألا يكون إلا بعد استنفاذ أساليب أخرى.

2-أن يكون المعاقِب متعاطفاً مع المعاقب رافضاً لسلوكه الخطأ.

3-أن يكون عادلاً في عقابه غير محابٍ أو متحيز.

4-أن يكون العقاب مناسباً لطبيعة وحجم الخطأ والموقف.

5-أن يشهد العقاب طائفة من الاطفال لغرض العبرة.

6-أن يستخدم نظام العقاب بالتدريج.

7-أن تتاح ظروف مناسبة لتصحيح الخطأ الذي عوقب من أجله الطفل .

8-الابتعاد عن العقاب الجماعي ما أمكن.

9-أن يكون العقاب جزءاً من محاولة تعديل السلوك لا تنفيساً عن مشاعر الغضب.

10-أن يؤجل العقاب إن أمكن إلى وقت لا يكون فيه المعاقب منفعلاً.

.11- أن لا يكون هناك أي تردد في الضرب, وأن يكون هناك جدية في الأمر, فلا ينبغي ضرب الطفل والأب يضحك مع الطفل مثلا.

12-ألا يمارس الضرب على الوجه او الرأس أو الصدر أو البطن.

13-ألا يمارس الضرب في حالة الغضب وبهدف الانتقام.

14-عدم تكرار الضربات وزيادتها عن ثلاث.

15–عدم رفع الذراع إلى أقصى ارتفاع.

16-عدم استخدام عصا غليظة أو طويلة.

17-التفريق في الضرب أي عدم الضرب على مكان واحد.

18-أن يكون بين الضربات زمن لتخفيف الألم.

19-أن يُعاد الضرب في حالة تكرار الفعل ,فلا ينبغي أن يضرب الطفل مرة ويتغاضى عنه مرة أخرى, ولا ينبغي أن يكون هناك اختلاف بين الأب والأم في هذه الناحية, فقد يقوم الأب بضرب الطفل, بينما تقوم الأم بالدفاع عنه أو إخفاء الأمر أحيانًا عن الأب

20.- أن يكون مكان الضرب مرتبطا بالخطأ قدر الإمكان , فمثلاً يضرب الطفل على يده عند عبثه بالأجهزة الكهربائية الخطرة, بينما يضرب على رجله إذا حاول تسلق شيء خطير.

أما الضرب في ما فوق سن السابعة فلا ينصح به إلا بعد فشل الأساليب العلاجية الأخرى, كما أنه من الخطأ اتخاذ الضرب علاجاً لبعض المشاكل كالتأخر عن البيت أو عدم المذاكرة, أو عدم الانصياع لطلبٍ من الأب كفتح الباب مثلاً ,لأن هناك وسائل تربوية أكثر فعالية في علاج تلك المشاكل[111].

وأخيراً يجب أن يتذكر المعاقب دوماً أن العقاب البدني يضع حلاً مؤقتاً للسلوك غير المرغوب فيه وأنه غير فعال للارتقاء بالعملية التعليمية وأنه يزيد من الصفات العدائية لدى الأطفال والأهم من ذلك كله أنه يوحي للأطفال أن العنف وسيلة مقبولة لحل المشكلات.

ب /آثار العقاب البدني :

إن الأطفال الذين يتعرضون للقهر أو للتخويف أو للضرب يحاولون الحصول على القوة من خلال الانتقام الذي يوجهونه للآخرين لأنهم يحسون بالألم وسوف يمارسون كل نشاط يؤدي إلى إيذاء الآخرين ، فالانتقام عند طفل الثانية قد يحدث من خلال بعثرة أطباق الطعام وبعد بلوغه قد يكون الانتقام من خلال الجنوح ومقارعة القيم الاجتماعية .

ويؤكد الأخصائي النفسي سامي محاجنة المحاضر في جامعة حيفا أن تأثيرات العقاب على الفرد قد تتراوح من تأثيرات مرضية ،

فمن الناحية الأولى البسيطة قد لا يتعلم الطفل شيئا بواسطة العقاب ونحن أصلا أردنا بالعقاب تعليمه أشياء مرغوبة ومنعه عن أمور غير مرغوب بها وذلك لان العقاب أصلا معروف على انه وسيلة لقمع سلوك غير مرغوب فيه . من خلال هذا التعرف لا يمكن للطفل أن يتعلم أشياء جديدة أو ما هي

[111] موقع على الشبكة العنكبوتية : http://saihat.net

الأشياء المرغوب بها ، بالتالي استعمال العقاب يؤدي إلى تقليل احتمالات السلوك بما انه لا يتم تعليم الطفل أشياء جديدة وإنما فقط قمع سلوكيات غير مرغوب فيها .

من الناحية الأكثر شدة ، استعمال العقاب القاسي والمتكرر قد يؤدي إلى نماذج سلوك مرضية أولها سلوك خنوع بمعنى انه تنعدم إليه المبادرة والاستقلالية والتي قد تترجم بالحياة اليومية إلى ما نسميه الخجل لكن بشكل مبالغ فيه حيث ينعدم استعداد الطفل التعبير عن قدراته كذلك قد ينشأ لديه شعور بالشك بقدراته وذلك لأنه عوقب على سلوكيات قام بها وذلك بالنسبة له يعني انه غير قادر على تنسيق سلوكيات ترضي والديه .

من الناحية الأخرى قد يتكون داخله تراكم لغضب وخيبات أمل كثيرة، التي قد تترجم بحالات معينة إلى انفجارات عنف وغضب شديدة مستقبلا هذه السلوكيات قد تصبح اشد، مما يؤدي إلى رؤية شخصية سلبية تجاه الذات والأصعب كما تشدد الأبحاث انه غالبا ما يتحول هذا الطفل المعاقب إلى أم أو أب معاقب[112] .

حيث نجد أن شخصية و سلوكات الطفل تكون حسب نوع الخبرات التي يتلقاها في الوسط الأسري ، ونوع العلاقات التي تربطه به ،فان كانت البيئة الأسرية التي يعيش ضمنها الطفل غير مناسبة ، وغير صالحة فان ذلك يمكن أن يؤدي إلى معاناة مشاكل نفسية يمكن أن تتطور إلى مشكلات أخرى سلوكية وحتى دراسية لذا نجد أن الباحث "وفيق صفوت مختار " يقول إن " المشكلات النفسية أو الخوف أو الاكتئاب والمشكلة الحقيقية التي تكمن وراء ذلك تتركز في أن الطفل لا يستطيع أن يعبر عن مكنونات نفسه ومن ثم هذه الآلام النفسية يمكن أن تظهر على شكل مشكلات سلوكية كالتلعثم في الكلام ، التبول اللاإرادي أو إصابته بحركات غير إرادية لا يستطيع التحكم فيها ، وقد يضطرب سلوك الطفل ، فيكذب ويسرق[113]

وقد صدرت مؤخرا من جامعة نيو هامشبر البريطانية دراسة تؤكد أن التلاميذ الذين تعرضوا

---

[112] المذكرة في التربية ***www.waraqat.net***

[113] " وفيق صفوت مختار :"أبناؤنا وصحتهم النفسية " دون طبعة ،دار العلم والثقافة القاهرة. ،ص 135

للضرب في المنزل تدهورت قدراتهم في التفكير والقراءة والحساب .بالإضافة إلى أن منظمة رعاية الأطفال حول العقاب الجسدي والاهانة تشير كذلك إلى أن العقاب الجسدي للأطفال تعلمهم إن العقاب أمر عادي ، وان لجوء الشخص القوي إلى استعمال القوة ضد شخص اضعف منه هو أمر مقبول .وانه قد يعاني الأطفال نتيجة العقاب الجسدي من بعض الإصابات التي قد تتطلب معالجة منن قبل الطبيب، حتى أنها قد تخلف ضررا دائما أو تسبب الوفاة.بالإضافة إلى أن العقاب الجسدي والاهانة يسبب القلق والخوف والكآبة،وتدني الثقة بالنفس، والسلوك العنيف .

إن شخصية الطفل، هي حصيلة الإرث البيولوجي والإرث الاجتماعي، ما يرثه سيكولوجيا، يتعلق بإمكانات النمو والتطور، والاستعداد للتكيف. وما يكتسبه اجتماعيا، يتعلق بخصائص الشخصية، وأنماط سلوكها واتجاهاتها. فالمعاملة التي يتلقاها الطفل لها علاقة كبيرة بصفاته، وقدراته، وعلى سبيل المثال، إن الطفل الذي يتلقى الاهتمام بحاجاته النفسية والاجتماعية، يكون الذات الايجابية. بينما الطفل الذي يلاقي الحرمان والرفض، غالبا ما يكون يشعر بالنقص نحو ذاته، ويكون شعورا سلبيا نحو الآخرين.

و إذا نظرنا إلى تنشئة الطفل الاجتماعية، نجد أنها تتركز على مجموعة من المثيرات والحوافز المستمدة من ثقافة المجتمع وتقاليده ومعتقداته. ففي المجتمعات التي يشعر فيها الطفل بتقدير الكبار من أفراد أسرته وفي مؤسسته التعليمية، لما يفعله، يبعث ذلك لديه الحماس للقيام بخير ما يستطيع، أما في المجتمعات التي تخضع فيها التنشئة الاجتماعية للضغوط القاسية ويكتفي فيها الطفل بالاستهانة والتحقير والضرب، فلن ينبت ذلك إلا شعورا بالمرارة، والعجز، وفقدان الثقة بالنفس. ذلك لان قدرات الطفل تتغذى وتنمو على التشجيع، وتضمر وتموت بالتقريع والقسوة والضرب.

ومن اجل ذلك صرنا نلاحظ في موضوعات التربية، والدراسات النفسية وما يخص الطفل والمراهق،أن التربويون، أصبحوا يهتمون بتربية هؤلاء تربية سيكولوجية صحية، توفر لهم حسن الرعاية من الناحية النفسية، وذلك بالاعتماد على النفس، والثقة بها، دونما زجر ولا قهر، ولا عقاب. و ذلك بعد أن لاحظوا كون الخطاب التربوي، يطغى عليه أسلوب الشدة في تنفيذ العقوبة والتغليظ في مقدارها، وما تتركه من اثر، من حرمان وتهديد، وضرب في الألم الجسدي والنفسي عند الطفل والمراهق.

إننا حين نقسو على المتعلم ونمارس عليه الشدة، فان ذلك يعكس جهلنا بالظاهرة الإنسانية وبمبادئ التربية. إلا نشعر أن ذلك هو الأساس الذي تبنى عليه كل ألوان القسوة الأخرى؟ فمن المعلوم أن الشدة تؤدي إلى إنتاج شخصيات خائفة، تتميز بالعجز، والقصور، والى إنتاج الشخصية السلبية، والى إنتاج الشخصية الانفعالية أو العدوانية.

إن ممارسة الشدة في التعليم، تؤدي إلى خلق جو، من التوتر للطفل والمراهق، وتزج بهما في دوامة نفسية أهم مظاهرها ما تولده من سلوكيات نكوصية وانطوائية. وما تخلقه من شعور عدائي.

إن النتائج السلبية للشدة وآثارها النفسية، لا تقتصر على تكوين مضمون الحالات اللاشعورية على هذا النحو الذي ذكرنا، بل تتعداه إلى إلحاق الضرر بتصرفات المتعلمين وسلوكياتهم في الحياة ومن ثم يظل السؤال التالي واردا عن الآثار النفسية العميقة الكامنة لممارسة الشدة، وراء تلك الحالات وكيف تتعامل في نفوس الأشخاص من التخويف والتسلط، وقتل الضمير؟ وفي سياق حياتهم من الانطواء، والنكوص، والتبلد. مما يتطلب الإجابة من خلال الحديث عن هذه الآثار في خمسة جوانب

ج/ موقف علم النفس من العقاب:

1 حجج المؤيدين للعقاب: غالبا ما يدافع المؤيدون لوسيلة العقاب البدني في التربية عن موقفهم بالأدلة الآتية:

. ما دام العقاب البدني شائعا في المجتمع والأسرة، يستحيل إزالته من المؤسسة التربوية، وإلا أصبحت هذه الأخيرة مجالا لتفريغ شحنات الطفل نتيجة العنف الممارس عليه خارج المؤسسة. لأن الطفل في هذه الحالة لا يرتدع بوسائل أخرى غير العقاب... لذلك علينا أن نفكر في محاربة كل الأساليب العنيفة في تعاملنا مع الطفل خارج المدرسة قبل الشروع في ذلك داخلها.

. العقاب وسيلة ناجعة لتقويم سلوك الطفل، وإلا سقط في الانحلال، فيصبح مدللا. لذا لا يجب إطلاق العنان لنزعات الطفل الفجة...

. العقاب يساهم في تقوية مكانة وشخصية المدرس أو المربي، وانعدامه يؤدي إلى ضُعفها.[114]

وتجدر الملاحظة بهذا الخصوص إلى أن أغلب المؤيدين للعقاب، سواء كانوا مغاربة أو أجانب، يتحدثون عن العقاب التربوي المعتدل وغير المبالغ فيه، والذي لا ينعكس سلبيا على شخصية المتعلم.

العقاب كضرورة تربوية تهدف إلى تقويم اعوجاج المتعلم. ووسيلة تسهم في تهذيبه وتوجيهه إلى الأفضل وقد تحدث ابن حجر الهيثمي عن هذه المسالة بإسهاب في كتابه " تحرير المقال في أدب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مؤدبو الأطفال فقال بضرورة العقاب، وذكر الأسباب الموجبة لضرب الطفل، فمن ذلك قوله: " والظاهر انه يرجع في الضرب للإصلاح، لتكاسله عن الحفظ، وتفريطه فيما علمه، ووقوع فحش منه، كهربه أو إيذائه غيره، أو تلفظه بما لا يليق".
و ابن سينا يرى في العقاب ضرورة تربوية، وفي ذلك يقول "... وليكن أول الضرب موجعا، كما أشار به الحكماء. فان الضربة الأولى إذا كانت موجعة، ساء ظن الصبي بما بعدها، واشتد خوفه،

[114] راجع بهذا الخصوص موقعا تربويا على شبكة الانترنيت لمجموعة من الفاعلين التربويين، حيث نجد مقالا هاما ل : ذ. عزيز بوستّا ظاهرة العقاب البدني واللفظي في التربية :tadriss.arabblogs.com

وان كانت خفيفة غير مؤلمة، حسن ظنه بالباقي، فلم يحفل به"فان ابن سينا، يريد أن يبدأ الشدة، ليقوى المطلوب في إصلاح الطفل.

ومن جملة ما دعا إليه أبو حامد الغزالي، انه لابد من علاج حاسم، يضع الأمور في نصابها الصحيح، وحسم الداء خير من علاجه:" فالصبي إذا أهمل في ابتداء نشوئه، خرج في الأغلب، رديء الأخلاق، كذابا، حسودا، ذا فضول ونميمة".

وقد رصد "المختار السنوسي" العلاقة التربوية بين المعلم والمتعلم في الكتاب، فوصفها بأنها سلطوية:" إذا جلس التلميذ إلى الطالب،(المدرس) ليعرض لوحته، ثم تململ فيها، فلا يجيبه إلا بلطمه، والوالد يقول في ذلك متى رآه، رضي الله على الطالب، فما أكثر اجتهاده... وقلما نجد من يمتعض لولده أن رأى منه مثل ذلك ويعقب المختار السوسي على هذا الذي يرتضيه الآباء من قسوة المعلمين وشدتهم في العقاب. "هذا التأديب العنيف الذي يرتكبه الطلبة (المعلمون)، ويرتضيه الآباء هو الذي يحمل بعض التلاميذ على الهروب. وقلما نجد من لم يهرب من بلد إلى بلد، من كل من تعلم القرآن. وهذه بأدبيات العصر الماضي"

ومن كلام الحكماء ما ذكره المغراويفي كتابه "جوامع الاختصار والتبيان، فيما يعرض بين المعلمين وآباء الصبيان":"من أدب ولده، أرغم انف عدوه" و "من أدب ولده غم حاسده" و "من أراد أن يغيض عدوه، فلا يرفع العصا عن ولده" وقالوا: " بادروا تأديب الأطفال، قبل تراكم الأشغال، وتفرق البال"

والعلة في العقاب التي لجأ إليها هذا الفريق، كما لجا إليها الفقهاء والحكماء، هي ما يصحب الضرب من ا لم، وما يصحب ذلك من خوف الأ لم كما يقول الغزالي: "والأصلح للبهيمة، إلا تخلو من سوط، وكذلك الصبي" [115]

وبيان اثر الضرب في علم النفس الحديث، أن ضربة العصا، تؤلم الصبي، فتؤدي إلى امتناعه عما يفعل، حتى لا يقع عليه الضرب مرة ثانية. والإنسان بطبيعته، مفطور على الإقبال على ما يسره،

---

[115] الأستاذ العربي الغساسي ، الآثار النفسية لممارسة الشدة في المجال التربوي http://www.abcjeunes.com

والابتعاد عما يؤلمه. والذاكرة تلعب دورا هاما، إذ يستعيد الصبي سبب أوجاعه، ويستحضر في ذاكرته الموقف الذي ضرب فيه، فيعمل على أبعاد كل ذلك، وبهذا يستقيم، وبهذا تؤثر التربية، ويتم التدريب المنشود في عالم الصبيان، كما هو معروف.

2/حجج الرافضين للعقاب البدني:

. العقاب وسيلة بدائية لا تتناسب مع التطور الحضاري الذي عرفته الإنسانية...

. العقاب يؤدي إلى تمرير الراشد للطفل لمبدأ غير أخلاقي هو أن الحق للأقوى، فالراشد يعاقب لأنه الأكبر والأقوى. وهذا يلغي فضيلة الحوار وأسلوب الإقناع والاقتناع.

. تركيز المربي على العقاب يؤدي إلى الانتباه للأخطاء فقط، وإهمال الدعم والتشجيع.(اعتبار الطفل متهما إلى أن تثبت براءته

. الطفل المعاقَب يُحِسّ بلا جدوى القيام بأي مجهود جديد، خشية الوقوع في الخطأ الذي تتلوه العقوبة.

. العقاب العنيف له انعكاسات خطيرة على شخصية الطفل ومستقبله، فهو يؤدي به إلى: فقدان الثقة في النفس. الانطواء والخجل. عدم القدرة على المواجهة. عدم القدرة على تحمل المسؤولية. كراهية المربِّي. ينشأ الطفل على الخوف أو التمرد والعصيان. التسرب الدراسي أو عدم التوافق الدراسي. ويلخص ابن خلدون هذه السلبيات بكثير من العمق في التحليل حينما يقول :أن الشدة على المتعلمين مضرة بهم وذلك أن إرهاف الحد بالتعليم مضر بالمتعلم سيما في أصاغر الولد لأنه من سوء الملكة ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم سطا به القهر وضيق عن النفس في انبساطها وذهب بنشاطها ودعاه إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث وهو التظاهر بغير ما في ضميره خوفا من انبساط الأيدي بالقهر عليه وعلمه المكر والخديعة لذلك وصارت له هذه عادة وخلقا وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمرن وهي الحمية والمدافعة عن نفسه ومنزله وصار عيالا على غيره في ذلك بل وكسلت النفس

عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها فارتكس وعاد في أسفل السافلين وهكذا وقع لكل أمة حصلت في قبضة القهر ونال منها العس.[116]

العقاب لا يفرض احتراما حقيقيا للمدرس من طرف الأطفال المعاقبين، بل هو احترام مصطنع، كما أن أفضل السبل لتقوية شخصية المدرس يكون بالتعامل التربوي الإنساني، لا بممارسة أية سلطة قهرية.

. إذا كان العقاب سائدا في المجتمع والأسرة لأسباب عديدة، فإن المؤسسة التربوية عليها أن لا تعيد إنتاج القيم السلبية السائدة، لتكون رائدة في مجال تنمية المجتمع وتطويره وتحديثه.

[116] عبد الرحمن بن خلدون مقدمة ابن خلدون، الطبعة الخامسة دار القلم، بيروت 1984 الجزء الأول، ص. 540-541

خلاصة الفصل الثاني:

يمكن القول أن وسائل التأديب عند علماء النفس تبدأ مع السنوات الأولى لحياة الطفل وهذا عن طريق التوجيه والإرشاد النفسي ومعرفة ميوله ورغباته،ويهدف ذلك إلى مساعدته لتحقيق نمو جسمي ونفسي متكاملين ،كما يجب على المربي إتباع بعض القواعد الأساسية في ذلك ،كالقدوة الحسنة ومتابعة الطفل والاهتمام به والرفع من معنوياته بتشجيعه ومكافأته،ومد جسر الحوار معه،وترك فرصة اللعب له من اجل إخراج طاقاته ومكبوتاته.

ثم بعد الإرشاد والتوجيه النفسي يلجأ المربي إلى الأساليب العقابية الأخرى البعيدة عن الضرب،كالنظرة الحادة والحرمان من الأشياء المحببة إليه والحبس أو الإبعاد المؤقت بالإضافة إلى التجاهل والإهمال.وبعد استنفاذ جميع الأساليب السابقة ينتقل المربي إلى العقاب البدني(الضرب) لكن لهذا الأخير مجموعة من الضوابط والقواعد كأن أن يكون العقاب مناسبا لطبيعة وحجم الخطأ ،وان لا يكون في حالة الغضب ولا يهدف للانتقام،كما ينبغي أن تكون وسيلة العقاب مناسبة ،علما أن علماء النفس اختلفوا حول مشروعية العقاب البدنية بين مؤيد ومعارض

وهذا لما له من أثار نفسية وجسمية وخيمة على الطفل، كفقدان الثقة في النفس ،والانطواء والخجل ،والعقد النفسية ،وكراهية المربي والمؤسسات التربوية،وتبلد الضمير...الخ

خاتمة

انطلاقا من تحليلاتنا السابقة نستنتج أن هناك أوجه تشابه وتقارب كبير بين الفقهاء وعلماء النفس حول الرؤية التأديبية للطفل ،فيتفقان معا على أن التأديب يكون بالتدرج ،فالبداية دائما تكون بالموعظة والإرشاد النفسي إذ أن الوقاية خير من العلاج،كما يجب من الضروري فتح أبواب الحوار ومد جسر التواصل بين المربي والطفل وتعزيز الثقة بينهما،فالطفل يُقلدُ دائما من يعتقد فيه الكمال، ويهدف الإرشاد وتوجيه السلوك في مرحلة الطفولة إلى خلق الضبط الذاتي عند الطفل وتعديل سلوكه غير المرغوب فيه إلى سلوك إيجابي وتثبيته.ثم مساعدته على التكيف الاجتماعي وخلق التوافق مع نفسه ومع الآخرين،ثم بالأساليب العقابية بعيدا عن الضرب كالتوبيخ والملاطفة وتصحيح الخطأ بالنسبة للفقه ،والنظرة الحادة والهمهمة والحرمان والحبس أو الإبعاد المؤقت في علم النفس ،وصولا إلى التأديب بالعقاب البدني (الضرب)مع وضع قواعد وضوابط لذلك كأن يكون الضرب بداية من سن العاشرة ،وان تكون أداته معتدلة غير حادة ،لان الضرب له انعكاسات وتأثيرات سلبية على نفسية الطفل ،إذ كثيرا ما يؤدي إلى تمرد الطفل وعصيانه وتبلد ضميره كما يجب مراعاة ظروف الطفل النفسية والذهنية والجسمية والاجتماعية،فالطفل إنسان له مشاعر وعواطف وميول وقدرات ومستوى تعليمي معين ،بالإضافة إلى أن كثيراً من السلوكات التي يراها الكبار اضطراباً أو خروجاً عن الصواب هي في الحقيقة جزء من طبيعة وخصائص المرحلة ،فجميع الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة معرضون للقيام بالسلوكات نفسها تقريباً فالصراخ و نوبات الغضب والنشاط الزائد والتشاجر و الانسحاب والعناد.... جميعها سلوكات يمكن توقعها من الأطفال بغض النظر عن جنسهم أو أسرتهم مادامت هذه السلوكات هي جزء من خصائص المرحلة العمرية التي يمر بها الطفل ،كما يجب على المربي التوازن بين اللين والشدّة فلا إفراط ولا تفريط فتكريم الطفل والإحسان إليه وإشعاره بالحب والحنان وإشعاره بمكانته الاجتماعية وبأنه مقبول عند والديه وعند المجتمع ، يجب أنْ لا يتعدى الحدود إلى درجة الإفراط في كلِّ ذلك ، وأن لا تُتْرك له الحرية المطلقة في أن يعمل ما يشاء ، فلابدّ إذن من وضع منهجٍ متوازن في التصرّف معه من قبل المربي ، فلا يتساهلا معه إلى أقصى حدود التساهل ، ولا أن يعنّف على كلِّ شيء يرتكبه ، فلا بدّ أنْ يكون اللين وتكون الشدّة في حدودهما ، ويكون الاعتدال بينهما هو الحاكم على الموقف منه حتى يجتاز مرحلة الطفولة بسلام واطمئنان ، فيميّز بين

السلوك المحبوب والسلوك المنبوذ ، لأن السنين الخمسة الأولى أو الستة من الحياة هي التي تُكوّن نمط شخصيته.

وبالتالي فالفقهاء وعلماء النفس يهدفان من خلال إتباع الأساليب السابقة إلى تهيئة الطفل وتحضيره لفترة ما بعد البلوغ.ويدركان جيدا أهمية ومكانة المرحلة في بقية مشوار الحياة.

ورغم هذا فان هناك نقاط اختلاف بين الدراسات الفقهية والنفسية، إذ أن الأولى أقدم وأعمق واشمل من الثانية فالفقهاء يراعون في تربية الطفل جميع جوانبه الجسمية النفسية الاجتماعية الأخلاقية..... ،كما أن مصدر هذه الدراسة هو القران والسنة على وجه الخصوص،باعتبار النبي عليه الصلاة والسلام القدوة المثلى لذلك ،بينما تعتبر الدراسات النفسية دراسات حديثة ،تعتمد وتُركز بشكل كبير الجانب النفسي للطفل باعتباره الجانب الأهم فيه،كما أن مصدر هذه الدراسة هو مختلف الدراسات الميدانية التي قام بها مختلف الباحثين والعلماء ،في شتى أرجاء العالم،وبالتالي لا يوجد نموذج أو مثال محدد يُقتدى به.

وعلى الرغم من هذا فانه يوجد تداخل كبير بين الدراستين إلى درجة يصعب الفصل بينهما في كثير من الأساليب،فكثيرا من الدراسات النفسية تعتمد في حججها وأدلتها على الأقوال الفقهية، وكثيرا ما يستند الفقهاء إلى الدراسات النفسية السابقة لتأكيد مواقفهم وآرائهم، وبالتالي فمن الضروري على الفقهاء الاستفادة من مختلف الدراسات النفسية الحديثة،من اجل توسيع مداركهم وتجديدها،خاصة وأننا نعيش عصر العولمة والتنوع الثقافي،وأصبح لوسائل الإعلام دور وتأثير كبير في توجيه سلوكات الناشئة،إذ أن هناك الكثير من القنوات الإعلامية الموجهة خصيصا للطفولة،تسعى لنشر وغرس بعض الأفكار الغربية المنحطة،كما يجب على علماء النفس أن ينهلوا من مختلف الدراسات الفقهية المتخصصة،من اجل الاطلاع على مختلف الأساليب التأديبية للطفل، التي اقرها الفقهاء.

وختاما لهذه الدراسة لا بد لنا أن ننبه بأنها لا تخلو من خلل أو نقصان، وهذه طبيعة العمل البشري، فان أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وان أصبت فمن الله.والحمد لله رب العالمين

فهرس الايات

الصفحة	السورة / رقم الاية	الاية
14	سورة لقمان :الآية 17	"وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيم.....
14	سورة هود الآية 42	(و ۘنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ
15	سورة يوسف الآية 5	" قَالَ يَا بُنَيَّ لا تَقْصُصْ رُؤْياكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْداً إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ"
15	سورة البقرة :الآية 132	" وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ "
		" تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهَا

وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ"	**سورة الأعراف الآية: 101**	**17**
نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَص	**سورة يوسف : *الآية* 3 .**	**17**
(فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)	سورة ***الأعراف*** آية :176	**17**
(***وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ*** مِنْ أَنْبَاءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ)	**سورة هود الآية :** 120	**17**
وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۖ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ	**سورة النساء الآية: 36**	19
(وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا... ..... كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سيئة عِندَ ***رَبِّكَ مَكْرُوهًا)***	**سورة الإسراء الآية:23– 38**	**19**

وأرنا مناسكنا	سورة البقرة: الآية 128	23

"الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِين "	سورة النور الآية :2	29

فهرس الاحاديث

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
((مَثَل المؤمِن الَّذي يقرأ القُرآن كمثل الأُتْرُجَّة: ريحها طيِّب وطعْمُها طيِّب، ومَثَل المؤمِن الَّذي لا يقرأ القُرآن كمثَل.....	رواه أنس بن مالك	15
((أرأيْتُم لو أنَّ نهرًا بباب أحَدِكم يغتسل منْه كلَّ يوم خَمس مرَّات، هل يبقى من درَنِه شيء؟)) قالوا: لا يبْقى من درَنِه شيء، قال: ((فذلِك مثَل الصَّلوات الخَمس، يمحو الله بهنَّ الخطايا...	أبِي هُريرة	16
((إنَّ ثلاثةً في بني إسرائيل: أبْرص وأقْرع وأعْمى، فأراد الله أن يبتلِيَهم، فبعث إلَيْهم ملكًا، فأتى الأبْرص فقال: أيُّ شيء أحبُّ	أبِي هُريرة	17

19	أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله	((عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما ، فقال : يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ.....
21	عن عمر بن أبي سلمه	عن عمر بن أبي سلمه رضي الله عنهما قال : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُل...
23	وعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ	وعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ،قَالَ:كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ،فَأَتَاهَا ذُو قَرَابَتِهَا .....
24		عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ،قَالَ:سَمِعَنِي أَبِي،وَأَنَا أَقُولُ:{بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}،فَقَالَ:أَيْ بُنَيَّ،إِيَّاكَ...
25	ابي سعيد الخدري	وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ مَرَّ بِغُلَامٍ يَسْلُخُ شَاةً،فَقَالَ لَهُ:تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ،فَإِنِّي لاَ أَرَاكَ تُحْسِنُ تَسْلُخُ،قَالَ:فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللهِ .....
		((وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،أَنَّ النَّبِيَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ

الصَّدَقَةِ،فَتَنَاوَلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً،فَلاَكَهَا فِي فِيهِ،فَقَالَ النَّبِيُّ :كِخْ كِخْ،إِنَّا	رواه ابي هريرة	26
(سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ،يَقُولُ:إِنَّ رَسُولَ اللهِ أُتِيَ بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ،فَأَمَرَ فِيهِ بِأَمْرٍ،فَحَمَلَ الْحَسَنَ أَوِ الْحُسَيْنَ عَلَى عَاتِقِهِ،فَجَعَلَ لُعَابُهُ يَسِيل ...	محمد بن زياد	26
وعَنْ عَمِّ أَبِي رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ،قَالَ:كُنْتُ وَأَنَا غُلاَمٌ أَرْمِي نَخْلَ الأَنْصَارِ،فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ:إِنَّ هَاهُنَا غُلاَمًا يَرْمِي نَخْلَنَا،قَالَ:يَرْمِي النَّخْلَ،قَالَ:فَأُتِيَ بِه للنَّبِيُّ ،فَقَالَ:يَا غُلاَمُ،لا ترم النخل	رواه عَمِّ أَبِي رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ	27
حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ سلمه،بِالْبَحْرَيْنِ قَالَ:كُنْتُ فِي غِلْمَةٍ بِالْمَدِينَةِ تَلْتَقِطُ الْبَلَحَ فَأَبْصَرْنَا عُمَرَ وَسَعَى الْغِلْمَانُ وَقُمْتُ فَقُلْتُ:يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ	هَارُونَ بْنِ رِئَابٍ	28

فعَنْ ثَابِتٍ البناني،قَالَ:كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ،وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ،قَالَ أَنَسٌ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا،قَالَتْ:يَا رَسُولَ اللهِ،أَلَكَ بِي حَاجَةٌ ؟.فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ:مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا،وَاسَوْأَتَاهْ،وَاسَوْأَتَاهْ	أنس رضي الله عنه رواه	28

فعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،قَالَ:خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنْزِلِهِ،فَمَرَرْنَا بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ،وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ،فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا،فَقَالَ:ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ:لَعَنَ اللَّهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.	رواه سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ	28
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ:عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ،فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ	رواه ابْنِ عَبَّاسٍ	30
قال : قال رسول الله " إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فليرفع عنه	أبي سعيد الخدري رواه	34
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقتص الخلق بعضهم من بعض حتى للجماء من القرناء حتى للذرة للذرة	رواه ابي هريرة	36
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقتص الخلق بعضهم من بعض حتى للجماء من القرناء حتى للذرة للذرة	رواه ابي هريرة	36

المصادر والمراجع

1 - القران الكريم برواية ورش عن نافع

2 - إبراهيم بن محمد ابن مفلح أبو إسحاق برهان ،المبدع في شرح المقنع ،ط1 ، بيروت لبنان،دار الكتب العلمية ،1418هـ/1997م.

3 - -ابن شيرويه : أبو شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي الهمذاني، الفردوس بمأثور الخطاب،تحقيق السعيد بسيوني زغلول، ط الأولى ، بيروت، دار الكتب العلمية ،1986م.

4 - ابن فرحون العمري إبراهيم شمس الدين محمد :تبصرة الحكام ، طبعة خاصة ،دار عالم الكتب 1423هـ/2003 م.

5- أبي عبد اله محمد بن مفلح المقدسي تحقيق الارناؤوط عمر القيام : الآداب الشرعية ، ط2،مؤسسة الرسالة، سنة 1417هـ

6- أبو زكرياء محيي الدين بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب للنووي ، بيروت ، دار الفكر ، 1997م.

7- أبي عوانة يعقوب بن إسحاق اسفرايني:مسند أبي عوانة،دار الكتبي .

8- أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ،تحقيق احمد مبارك البغدادي: في الأحكام السلطانية، ط1، مكتبة ابن فتية الكويت، 1409هـ/1989م.

9- أبي بكر احمد بن محمد الدينوري المعروف بابني السني بعناية بشير محمد عيون:عمل اليوم والليلة لابني السني ،ط1،مكتبة دار البيان،1408هـ/1987م.

10-أبي الحسين بن فارس بن زكرياء،تحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون :معجم مقاييس اللغة،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،1339هـ/1979م.

11- أبي الحسين بن فارس بن زكرياء،تحقيق زهير عبد المحسن سلطان :مجمل اللغة ،ط2،مؤسسة الرسالة،بيروت ،1406هـ/1986م

12- أبو منصور محمد بن احمد الأزهري،تحقيق محمد عوض مرعب :تهذيب اللغة،دار إحياء التراث.

13- أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن احمد الزمخشري ،تحقيق محمد باسل عيون السود:أساس البلاغة ، ط1، بيروت ،دار الكتب العلمية 11419هـ/1998م.

14-احمد بن علي بن حجر أبو فضل العسقلاني الشافعي ،تحقيق محب الدين الخطيب:فتح الباري شرح صحيح البخاري ،دار النشر دار المعرفة.

15- احمد بن حنبل أبو عبد الله السياني :مسند الإمام احمد بن حنبل ،مؤسسة قرطبة مصر.

16- احمد ذياب سويدح، وعاطف محمد أبو هربيد :تأديب الطفل باستخدام العقوبة في الفقه الإسلامي،بحث مقدم إلى المؤتمر التربوي الثاني،الطفل الفلسطيني بين تحديات الواقع وتحديات المستقبل ،المنعقد بكلية التربية بالجامعة الإسلامية ،23/22 نوفمبر 2005م.

17-احمد بن محمد بن علي المقري :المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ط5،دار الأميرية القاهرة، 1922م.

18- احمد بن حنبل علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن : الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، بيروت ،دار إحياء التراث العربي. لعربي ، ط1بيروت 2001م.

19- إسماعيل بن حماد الجوهري ،تحقيق احمد عبد الغفور عطار:الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، ط2، بيروت لبنان دار العلم للملايين 1399هـ/13379م .

20- أمنة ارشد بنجر : أصول تربية الطفل المسلم الواقع والمستقبل ،ط1،الرياض ،دار الزهراء للنشر والتوزيع ،1421هـ/2000م.

21- الإمام علي الدين أبي بكر بن مسعود الكساني الحنفي :بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،ط2، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية،1424هـ/2003م.

22- الشيباني عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ، المغني في فقه الإمام احمد بن حنبل ، ط1،دار النشر دار الفكر ، بيروت ، 1405هـ .

23- بهي الدين حسن ومحمد السيد سعيد ، حقوقنا الآن وليس غدا، المواثيق الأساسية لحقوق الإنسان ، الناشر : مركز القاهرة لدراسة حقوق الإنسان ، سلسلة تعليم حقوق الإنسان 8، سنة 2003م

24- جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاش ،تحقيق محمد أبو أحفاد وعبد الحفيظ منصور:عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة ،ط1،دار الغرب الإسلامي ، 1415هـ /1955م.

25- رضوان غربية :الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي لابن المبرد ،ط1 ،الخبر دار المجتمع ، 1411هـ.

26- زين الدين أبي الفرج عبد الرحمان بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب تحقيق الانؤوط- إبراهيم باجس ، جامع العلوم والحكم، دون طبعة، مؤسسة الرسالة سنة 1422-2001م.

27-زين الدين ابن نجيم الحنفي :البحر الرائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية، ط2، بيروت لبنان ،دار المعرفة .

28-زين الدين ابن نجيم الحنفي :.البحر الرائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية،ط1،بيروت لبنان ،دار الكتب العلمية ،1418هـ/1997م.

29 - طارق كمال :الإرشاد النفسي للأطفال،مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية 2008م.

30- سالم بن سعيد بن مسفر بن جبا :الإقناع في التربية الإسلامية ،دار الأندلس الخضراء ،جدة المملكة العربية السعودية ،ط2 1422هـ/2001م

31- سليمان بن الأشعث أبو داوود السجستاني الأزدي:سنن أبي داوود،دار الفكر محمد محي الدين عبد الحميد.

32- سهير كامل احمد :التوجيه والإرشاد النفسي للصغار ،مركز الإسكندرية للكتاب 2004م...

33- شمس الدين النووي محمد بن احمد الخطيب الشربيني الشافعي :مغني المحتاج،ط1 سنة 1415هـ/1994م.

34- شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي، دار النشر حاشيتان .قليوبي، وعميرة :على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، تحقيق :مكتب البحوث والدراسات ،ط1، لبنان / بيروت ،دار الفكر ، 1419هـ 1998م.

35- شمس الدين :المبسوط للسرخسي ، بيروت ،دار المعرفة ، مطبعة السعادة ،1331هـ.

36- عبد الرحمن بن خلدون:المقدمة، دار الفكر والطباعة للنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1424هـ/2004م.

37- عبد الرحمن النحلاوي :أصول التربية الإسلامية وأصولها في البيت والمدرسة والمجتمع ،دار الفكر دمشق،ط3 1425هـ/2004م.

38- عبد الباسط متولي الخضر :الإرشاد الأسري في عصر القلق والتفكك الخلفية النظرية والدراسات الميدانية ،دار الكتاب الحديث، 1428هـ /2008م.

39- عبد الستار ابراهيم ، عبد العزيز عبد الله الدحيل ، رضوان إبراهيم : العلاج السلوكي للطفل اساليبه ونماذج من حالاته،سلسلة يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ،عالم المعرفة ، الكويت سنة 1993م.

40- عبد القادر عودة ،التشريع الجنائي الإسلامي مقارن بالقانون الوضعي ،دار الكتاب العربي بيروت.

41- عبد الله علي محمد الركبان، النظرية العامة لموجبات الحدود، ط1،بيروت، مؤسسة الرسالة، 1401هـ.

42- عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ط1،بيروت ،دار النشر :دار الفكر، ، 1405هـ.

43- عبد الله ناصح علوان :تربية الأولاد في الإسلام ، ط1 ،دارالسلام ،ج1،1396هـ/1976م

44- عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي المعروف بابي الدنيا تحقيق نجم عبد الرحمن خلف كتاب العيال ، ط1، دار ابن القيم ، ج1، 1410ه/1990م.

45- عبد المنعم الميلادي :الأبعاد النفسية للطفل،مؤسسة شباب الجامعة ،2006م.

46-علي بن ابي بكر الهيثمي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت ،دار الكتاب الغربي القاهرة سنة 1407ه.

47- علي بن نايف الشحود :الأساليب الشرعية في تأديب الأطفال،ط1،بهائج دار المعمور 1430ه/2009 م.

48- فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي :تبيين الحقائق ،شرح كنز الدقائق وبهامشه حاشية الشلبي ،ط1،المطبعة الكبرى الامرية ببولاق مصر، ج5،1315ه.

49- كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي فتح القدير ، الطبعة :الثانية، بيروت، دار النشر: دار الفكر .

50-كريمان بدير :الأسس النفسية لنمو الطفل ، ط1،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة 1427ه-2007م .

51- مسلم بن حجاج أبو الحسين القشيري النيسبوري ،صحيح مسلم ، بيروت ،دار إحياء التراث العربي .

52- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي الجامع الصحيح المختصر ، ط3،بيروت، دار ابن كثير اليمامة 1407ه/1987م .

53- محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري:لسان العرب ،ط1 ، بيروت ،دار صادر .

54- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ،تحقيق :محمد زهير بن ناصر الناصر الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، صحيح البخاري الناشر :دار طوق النجاة(مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،ط1، 1422ه.

55- محمد بن حبان بن احمد أبو حاتم التميمي البوسني،تحقيق شعيب الانؤوط ،صحيح بن حبان بترتيب بن لبان، بيروت ،دار النشر مؤسسة الرسالة 1414هـ /1993م.

56- محمد السفاريني :لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المصبة في عقد الفرقة الفرقة المرضية ،المكتب الإسلامي ،دار الخاني ،الجزء الأول ،ط1 1411 هـ/1991م.

57- محمد رواس قلعه جي :موسوعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، المجلد الأول،1401هـ/1981م

58- محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله ،مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ،ط2 ، بيروت دار الفكر، سنة 1398هـ.

59- محمد عبد الرؤوف المناوي التعاريف ، ت :د.محمد رضوان الداية ،ط1، بيروت ، دار الفكر المعاصر ، 1410هـ.

60- محمد عاطف غيث ، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية.

61- منصور بن يونس إدريس البهوتي ،كشاف القناع عن متن الإقناع ،ط3، بيروت، دار الفكر 1402هـ.

62-موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة ، المغني دار إحياء التراث العربي،ط1، دار الفكر سنة: 1405هـ / 1985م .

63- نخبة من العلماء:الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف المدينة المنورة، سنة1424هـ

64- محيي الدين بن شرف النووي، رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين، دار الريان للتراث

65- محيي الدين بن شرف النووي روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي،ط2، بيروت ،دار النشر: المكتب الإسلامي 1405 هـ .

66- وفيق مختار أبناؤنا وصحتهم النفسية ، دار العلم والثقافة ، القاهرة ، دون طبعة .

المجلات

- مجلة ربات البيوت الالكترونيةhttp://www.rabatbeyoot.com

– حيدر البصري ، العقوبة في التشريع الإسلامي والوضعي دراسة مقارنة ، مجلة النبأ عدد 1 4شوال 1420هـ كانون الثاني 200م.

ندوات وملتقيات

–أسماء بنت احمد البحيصي الملتقى التربوي ،الطفولة مشاكل وحلول، ص 42

http:// wwwpdffactory.com

– سهيل رزق دياب ، العقاب البدني من وجهة نظر ...نفسية إسلامية صحية –ورقة عمل حول موضوع العقاب البدني مقدمة الندوة التي نظمت في الاتحاد العام للمعلمين الفلسطينيين في غزة يوم 30/10/م1998 http://www. pdffactory.com

مواقع على الشبكة الالكترونية :

- http://www.amrkhaled.net ، تاريخ الاطلاع :2014/04/24
- http://www.alukah.net ، تاريخ الاطلاع : 2014/04/20
- http://www.saaid.net ، تاريخ الاطلاع :2014/05/01
- http:// www .saihat.net ، تاريخ الاطلاع:2014/05/05

– مذكرة في التربية http:// www.waraqat: تاريخ الاطلاع : 15/ 2014/04

– تهاني عبد الرحمن ،التدرج في عقاب المراهق : http:// www .al-islam.comتاريخ الاطلاع : 20/ 2014/04

-عزيز بوستّا ظاهرة العقاب البدني واللفظي في التربية :tadriss.arabblogs.com تاريخ الاطلاع : 15/ 2014/04

- الأستاذ العربي الغساسي ، رئيس قسم التعليم الثانوي الأصيل –سابقا- بوزارة التربية الوطنية – الرباط : الآثار النفسية لممارسة الشدة في المجال التربوي
http://www.abcjeunes.com ، تاريخ الاطلاع :2014/04/24

فهرس الموضوعات

مقدمة	أ-د
مدخل تمهيدي	01
الفصل الأول: وسائل تأديب الطفل في الفقه الإسلامي	09
المبحث الأول:التأديب بالموعظة	10
المبحث الثاني:التأديب بتصحيح الخطأ	17
المبحث الثالث : التأديب بالعقوبة	24
خلاصة الفصل الأول	34
الفصل الثاني: تأديب الطفل في علم النفس	35
المبحث الأول: تأديب الطفل بالتوجيه والإرشاد النفسي	36
المبحث الثاني :أساليب العقاب المستخدمة بعيدا عن الضرب	42
المبحث الثالث :التأديب بالعقـــاب البدني (الضرب)	46
خلاصة الفصل الثاني:	55
خاتمة	56
فهرس الآيات	58
فهرس الاحاديث	61
فهرس المصادر والمراجع	66
فهرس الموضوعات	74